إبطال القرآن الكريم لعادة التبنى

پدیدآورنده (ها) : عبدالعزیز إسماعیل صقر

علوم قرآن و حدیث :: نشریه الشریعة و الدراسات الإسلامیة :: ذوالقعدة ۱۴۱۵ - العدد ۲۵ (ISC)

صفحات : از ۱۳۱ تا ۱۸۸

آدرس ثابت : https://www.noormags.ir/view/fa/articlepage/363887

تاریخ دانلود : ۱۴۰۲/۰۷/۰۸

مرکز تحقیقات کامپیوتری علوم اسـلامی (نور) جهت ارائـهٔ مجلات عرضه شده در پایگاه، مجوز لازم را از صاحبان مجلات، دریافت نموده است، بر این اساس همه حقوق مادی برآمـده از ورود اطلاعات مقالات، مجلات و تألیفات موجود در پایگاه، متعلق به "مرکز نور" می باشد. بنابر این، هرگونه نشـر و عرضه مقالات در قالب نوشتار و تصویر به صورت کاغذی و مانند آن، یا به صورت دیجیتالی که حاصل و بر گرفته از این پایگاه باشد، نیازمند کسب مجوز لازم، از صاحبان مجلات و مرکز تحقیقات کامپیوتری علوم اسلامی (نور) می باشد و تخلف از آن موجب پیگرد قانونی است. به منظور کسب اطلاعات بیشتر به صفحه قوانین و مقررات استفاده از پایگاه مجلات تخصصی نور مراجعه فرمائید.

عناوين مشابه

- القرآن الكريم و بلاغة العرب
- القول بالصرفة فی إعجاز القرآن الكريم - عرض و دراسة -
- معانی الأرض فی القرآن الكريم
- إنا نحن نزلنا الذكر و إنا له لحافظون: من معجزات القرآن الكريم التی لاتنقطع إلی قيام الساعة
- مع القرآن الكريم (القرآن الكريم فی عهد عثمان رضی الله عنه)
- القرآن الكريم و علم الآثار فی قصص الأنبياء
- شكل الأرض (معانی الأرض فی القرآن الكريم)
- براعة الإستهلال و روعة الأساليب فی فواتح سور القرآن الكريم
- مع القرآن الكريم: القرآن و الحرب
- مع القرآن الكريم

www.noormags.ir

إبطال القرآن الكريم لعادة التبني

الدكتور: عبد العزيز إسماعيل صقر

إن الحمد لله، نحمده ونستعينه ونستهديه، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا، من يهده الأله فلا مضل له، ومن يضلل فلن تجد له وليا مرشدا..

وأشهد أن لا إله إلا الله، وأشهد أن سيدنا محمدا عبده ورسوله، صلى الله عليه وعلى آله، ومن دعا بدعوته، وسلك طريقه، إلى يوم الدين..

أما بعد:

فإن الإسلام هو دين العدل والرحمة، أقام العلائق بين الناس على أساس من المودة، والمساواة، والسماحة في المعاملة، حتى تستقيم أمور الحياة، ويأمن كل إنسان على نفسه، وعرضه وماله، فلا اعتداء ولا ظلم، ولاقهر ولاذل، بل أخوة ومساواة، وإنصاف وعدالة، وهذه كلها لاتتحق إلا بإقامة العدل الذي جعله الله تعالى الغاية من إرسال الرسل، وإنزال الكتب.

قال تعالى: ﴿ لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا بِالْبَيِّنَاتِ وَأَنزَلْنَا مَعَهُمُ الْكِتَابَ وَالْمِيزَانَ لِيَقُومَ النَّاسُ بِالْقِسْطِ وَأَنزَلْنَا الْحَدِيدَ فِيهِ بَأْسٌ شَدِيدٌ وَمَنَافِعُ لِلنَّاسِ وَلِيَعْلَمَ اللَّهُ مَن يَنصُرُهُ وَرُسُلَهُ بِالْغَيْبِ إِنَّ اللَّهَ قَوِيٌّ عَزِيزٌ ﴿٢٥﴾ ﴾[1].

ذلك أن العقول مهما بلغت من القوى والذكاء تظل عاجزة عن إدراك

---

(١) سورة الحديد: آية ٢٥.

www.noormags.ir

الكثير مما يحتاج إليه الناس من أمور حياتهم، ونظام مجتمعاتهم، ثم ماوراء هذه الحياة، ومن هنا كانت الحاجة ماسة إلى إرسال الرسل، وإنزال الكتب، رحمة من الله تعالى بالناس، وإقامة للحجة عليهم، حتى تنقطع المعذرة. قال تعالى: ﴿ رُسُلًا مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ وَكَانَ اللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمًا ﴿١٦٥﴾ ﴾[1].

وكان الرسول الخاتم لهم جميعا هو محمد ـ صلى الله عليه وسلم ـ الذي بعثه الله رحمة للعالمين، ليخرج الناس من الظلمات إلى النور، ويهديهم إلى صراط الله المستقيم.

لقد بعث هذا الرسول الكريم وفي العرب عادات وتقاليد توارثوها عن الآباء والأجداد، أو توصلوا إليها بعقولهم، فنزل القرآن الكريم ينكر عليهم بعض العادات، ويرشدهم إلى أقوم سبيل قال تعالى: ﴿ وَأَنَّ هَٰذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَن سَبِيلِهِ ذَٰلِكُمْ وَصَّاكُم بِهِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴿١٥٣﴾ ﴾[2].

ومن العادات الجاهلية التي أبطلها القرآن الكريم: عادة «التبني» وهو أن ينسب الولد لغير أبيه، ويلحق بنسب من تبناه، ويعرف بين الناس باسم الرجل الذي تبناه، ويدخل في أسرته. فأبطل القرآن تلك العادة، واستبدل بها أخوة الدين، وهذا هو موضوع البحث الذي نحن الآن بصدد كتابته «إبطال القرآن الكريم لعادة التبني».

وقد اقتضت منهجية البحث: أن أقسمه إلى هذه المقدمة، ثم أربعة فصول، وخاتمة:

الفصل الأول: كلمة تمهيدية عن بعض العادات الجاهلية التي أبطلها القرآن الكريم.

---

(١) سورة النساء: آية ١٦٥ .

(٢) سورة الأنعام: آية ١٥٣ .

www.noormags.ir

الفصل الثاني: مفهوم التبني وإبطال الآثار المترتبة عليه.

الفصل الثالث: زواج الرسول صلى الله عليه وسلم من زوجة متبناه ابن حارثة، وما أثير حول هذا الزواج من شبهات.

الفصل الرابع: الرد على القائلين بأن التبني ظاهرة إنسانية لايجوز إبطالها.

الخاتمة: وهي عبارة عن النتائج المستخلصة من البحث، ثم التوصيات والمراجع.

والله أسأل أن يجعل هذا العمل خالصا لوجهة، وأن يسدد على طريق الحق خطانا، وأن يجنبنا الزلل، وأن يغفر لنا الخطأ والنسيان، وهو حسبنا ونعم الوكيل، وصلى الله وبارك على سيدنا محمد، وعلى آله وصحبه أجمعين.

مرکز تحقیقات کامپیوتری علوم اسلامی

www.noormags.ir

الفصل الأول
«كلمة تمهيدية عن بعض العادات الجاهلية التي أبطلها القرآن الكريم»

لقد تعرض القرآن الكريم لعرف العرب وتقاليدهم في الجاهلية، فأقر بعضا، وأنكر بعضا، وعدل البعض الآخر، فأقر القسامة على ما كانت عليه في الجاهلية «وقضى بها رسول الله صلى الله عليه وسلم بين ناس من الأنصار في قتيل أدعوه على يهود خيبر»[1].

وعدل الإسلام ما كان عليه أهل الجاهلية في الحج، والزواج، والطلاق، والمهر، والخلع والإيلاء. وأنكر الظهار، وأبطل التبني، ﴿مَّا جَعَلَ ٱللَّهُ لِرَجُلٍ مِّن قَلْبَيْنِ فِى جَوْفِهِۦ ۖ وَمَا جَعَلَ أَزْوَٰجَكُمُ ٱلَّٰٓـِٔى تُظَٰهِرُونَ مِنْهُنَّ أُمَّهَٰتِكُمْ ۚ وَمَا جَعَلَ أَدْعِيَآءَكُمْ أَبْنَآءَكُمْ ۚ ذَٰلِكُمْ قَوْلُكُم بِأَفْوَٰهِكُمْ ۖ وَٱللَّهُ يَقُولُ ٱلْحَقَّ وَهُوَ يَهْدِى ٱلسَّبِيلَ ۝﴾[2].

والظهار مشتق من الظهر، وذلك أن أهل الجاهلية كانوا إذا ظاهر أحدهم من امرأته قال لها: أنت عليَّ كظهر أمي، وكان الظهار عندهم طلاقا فرخص الله لهذه الأمة وجعل فيه كفارة، ولم يجعله طلاقا، كما كانوا يعتمدون في جاهليتهم، وكان أول من ظاهر في الإسلام أوس بن الصامت، وكان تحته ابنة عم له يقال لها: خويلة بنت ثعلبة، فظاهر منها، فأسقط في يديه، وقال: ما أراك إلا حرمت عليَّ، وقالت له مثل ذلك، ونزلت الآيات من أول سورة المجادلة في شأنهما[3].

---

(١) فجر الإسلام: أحمد أمين: ص ٢٧٣، نقلا عن تيسير الوصول: ج ٣ ص ٢٠١، وانظر المحلى لابن حزم: ج١١ ص ٦٤ .

(٢) سورة الأحزاب: آية ٤ .

(٣) وانظر القصة في تفسير ابن كثير: ج٤ ص ٣١٩، ٣٢٠ .

www.noormags.ir

وأبطل القرآن كذلك عادة التبني بقوله تعالى: ﴿**وما جعل أدعياءكم أبناءكم**﴾. كما أبطل كل الآثار المترتبة، عليه ورد الأنساب إلى أصولها الحقيقية.

كما أنكر القرآن تلك العادة السيئة التي كانت موجودة عند بعض القبائل العربية، وهي وأد البنات، وحرم ذلك تحريما قاطعا. قال تعالى: ﴿ وَإِذَا ٱلْمَوْءُۥدَةُ سُئِلَتْ ۝٨ بِأَىِّ ذَنۢبٍ قُتِلَتْ ﴾[1]. لا ذنب بالنسبة لهذه الصغيرة المسكينة التي كانت تعتبر مصدر همّ وغم، ونكد، وكدر، على أهلها: ﴿وَإِذَا بُشِّرَ أَحَدُهُم بِٱلْأُنثَىٰ ظَلَّ وَجْهُهُۥ مُسْوَدًّا وَهُوَ كَظِيمٌ ۝٥٨ يَتَوَٰرَىٰ مِنَ ٱلْقَوْمِ مِن سُوٓءِ مَا بُشِّرَ بِهِۦٓ أَيُمْسِكُهُۥ عَلَىٰ هُونٍ أَمْ يَدُسُّهُۥ فِى ٱلتُّرَابِ أَلَا سَآءَ مَا يَحْكُمُونَ ۝٥٩﴾[2].

فنهاهم القرآن عن ذلك نهيا قاطعا: ﴿ وَلَا تَقْتُلُوٓاْ أَوْلَٰدَكُمْ خَشْيَةَ إِمْلَٰقٍ نَّحْنُ نَرْزُقُهُمْ وَإِيَّاكُمْ إِنَّ قَتْلَهُمْ كَانَ خِطْـًٔا كَبِيرًا ۝٣١﴾[3].

وهذه العادات السيئة التي كانت عند عرب الجاهلية أثر من آثار فقدان العقيدة الصحيحة، التي تملأ قلب صاحبها يقينا وثقة بالله عز وجل.

فقد سيطرت الوثنية على أعمالهم إلى حد بعيد، فقد ورد عن أبي رجاء العطاردي أنه قال: «كنا في الجاهلية إذا لم نجد حجرا جمعنا حفنة من التراب فحلبنا عليها، ثم طفنا بها»[4].

«فكيف يستقيم عقل يجمع قبضة من التراب، أو يقتطع قطعة من الحجر، يجعله معبوده، ويعبده أطراف النهار، وزلفا من الليل»؟.

هذا بجانب المفاسد الأخرى التي كانت منتشرة عندهم قبل الإسلام، وبعد ظهوره، ونزول القرآن الكريم مما يطول ذكره، ولا يخفي على أحد. وقد عالج القرآن ذلك تدريجيا.

وهذه هي سياسته في تربية الأمم وقيادة الشعوب.

---

(١) سورة التكوير: آية ٨ ، ٩ .

(٢) سورة النحل: آية ٥٨ ، ٥٩ .

(٣) سورة الإسراء: آية ٣١ .

(٤) انظر تهذيب سيرة ابن هشام: ص ٩٥، وطوالع البعثة المحمدية للعقاد: ص ٦٨ .

www.noormags.ir

ومع هذا التردي والفساد، فقد وجد من العرب من نأى بعقله عن تلك العادات السيئة، فلم يشارك فيما شارك فيه القوم، بل أخذ يبحث عن الدين الحق، وهو ما كان عليه إبراهيم ـ عليه السلام ـ منهم: ورقة بن نوفل، بن أسد، بن عبد العزى. وعبيد الله بن جحش. وعثمان بن الحويرث، وزيد بن عمرو، بن نفيل، الذي فارق دين قومه، فاعتزل الأوثان، والميتة، والدم، والذبائح التي تذبح على الأوثان، ونهى عن قتل الموؤدة، ، وقال أعبد: رب إبراهيم ونادى قومه يعيب ماهم عليه، بل منهم من دعا قومه إلى الله: كقس بن ساعدة الإيادي، ورباب السبتي، وبحيرا الراهب، كما ذكر المسعودي في مروج الذهب[1].

وهذا إن دل على شيء فإنما يدل على أن العرب عند ظهور الإسلام كانوا يتمسكون بأنواع من النظر العقلي، وإن كانت الحقبة في جملتها حقبة حائرة بين العادات والعبادات، فلم تكن عبادة منها لتتأثر بضمير صاحبها، أو تغنيه عن النظر في غيرها، وقد كانت هذه الحيرة في جانب من جوانبها أثرا من آثار الشوق إلى ديانة جامع، غير ديانة الأصنام المتطرفة.

من هنا كان لابد أن يوجد مَنْ يملأ هذا الفراغ في العقيدة، وفي القيم الإنسانية الخلقية، وفي العبادة الصحيحة، فكان المخلص والمصحح لما أفسده الناس من رسالات السماء: هو محمد - صلى الله عليه وسلم -، الذي ختم الله به الأنبياء والمرسلين، وكانت رسالته لكل العالمين، ودينه هو الدين الحق، الذي لايقبل سواه، وبهذا الدين ارتفع المستوى العقلي للعرب الى درجة كبيرة، فانتقلوا من عبادة أصنام وأوثان، وما يقتضيه ذلك من انحطاط في النظر وإسفاف في الفكر،إلى عباده وراء المادة ﴿ لَّا تُدْرِكُهُ ٱلْأَبْصَـٰرُ وَهُوَ يُدْرِكُ ٱلْأَبْصَـٰرَ وَهُوَ ٱللَّطِيفُ ٱلْخَبِيرُ ﴿١٠٣﴾ ﴾[2]. وأفهمهم الإسلام أن دينهم

(١) انظر محمد خاتم النبيين: للشيخ أبو زهرة: ص ٣٠ ، وانظر طوالع البعثة المحمدية للعقاد: ص ٦٨.

(٢) سورة الأنعام: ١٠٣ .

www.noormags.ir

خير الأديان، وأن العالم حولهم في ضلال، وأن نبيهم هادي الناس جميعا، وأنهم ورثته في هداية الأمم.

وقد عبر جعفر بن أبي طالب[1] - وكان أحد الذين هاجروا إلى الحبشة- عن الفرق بين ما كان عليه العرب في الجاهلية، وماجاء به الإسلام أصدق تعبير، وقد سألهم النجاشي عن حالهم - قال: «كنا قوما أهل جاهلية، نعبد الأصنام، ونأكل الميتة، ونأتي الفواحش، ونقطع الأرحام، ونسيء الجوار، ويأكل القوي فينا الضعيف، فكنا على ذلك حتى بعث الله إلينا رسولا، نعرف نسبه وصدقه، وأمانته وعفافه، فدعا إلى الله لنوحده، ونعبده، ونخلع ما كنا نعبد نحن وأباؤنا من دون، من الحجارة والأوثان..» إلى آخر هذه المقالة التي تعبر تعبيرا صادقا عن حال العرب قبل الإسلام وبعده، وإن شئت فقل: إن الإسلام قد رسم للحياة مثلا أعلى، غير المثل الأعلى للحياة في الجاهلية. وهذان المثلان لايتشابهان، وكثيرا مايتناقضان.

وإن أردت أن تقارن بين مارسمه الإسلام من مثل أعلى في الحياة، ومارسمته الجاهلية من ذلك، فاقرأ قوله تعالى: ﴿ * لَّيْسَ ٱلْبِرَّ أَن تُوَلُّوا۟ وُجُوهَكُمْ قِبَلَ ٱلْمَشْرِقِ وَٱلْمَغْرِبِ وَلَٰكِنَّ ٱلْبِرَّ مَنْ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ وَٱلْمَلَٰٓئِكَةِ وَٱلْكِتَٰبِ وَٱلنَّبِيِّۦنَ وَءَاتَى ٱلْمَالَ عَلَىٰ حُبِّهِۦ ذَوِى ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْيَتَٰمَىٰ وَٱلْمَسَٰكِينَ وَٱبْنَ ٱلسَّبِيلِ وَٱلسَّآئِلِينَ وَفِى ٱلرِّقَابِ وَأَقَامَ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَى ٱلزَّكَوٰةَ وَٱلْمُوفُونَ بِعَهْدِهِمْ إِذَا عَٰهَدُوا۟ وَٱلصَّٰبِرِينَ فِى ٱلْبَأْسَآءِ وَٱلضَّرَّآءِ وَحِينَ ٱلْبَأْسِ أُو۟لَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ صَدَقُوا۟ وَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُتَّقُونَ ﴿١٧٧﴾ ﴾[2].

وقد انتقل الإسلام بالعرب من جاهليتهم إلى الحياة الإسلامية الجديدة بالتدريج، وهذه سياسته في تربية الأمم وقيادة الشعوب، فلم يعلن الحرب على العادات التي كانت منتشرة فيهم منذ اللحظة الأولى، بل ركز على

---

(١) تهذيب سيرة ابن هشام: ص ٩٥ وما بعدها.

(٢) سورة البقرة: ١٧٧.

www.noormags.ir

العقيدة أولا، لأنها الأساس الذي تبنى عليه كل الأعمال، فإذا صلحت صلح كل شيء يأتي بعدها.

ولكي نعرف الإسلام وأثره بالنسبة للعرب كان لزاما علينا أن نبين ما كان عليه العرب قبل الإسلام، حتى يتضح الفرق، ويظهر الفضل، يقول عمر بن الخطاب رضي الله عنه: «إنما تنقض عرى الإسلام عروة عروة، إذا نشأ في الإسلام من لايعرف الجاهلية»[1].

والمراد: أن من نشأ في الإسلام ولم يعرف حال الناس قبله يجهل تأثير هداية وعناية الله، بجعله مغيرا لأحوال البشر، ومخرجا لهم من الظلمات إلى النور، ومن العادات التي كانت سائدة عند العرب وجاء القرآن بإبطالها عادة التبني.

فقد أبطل القرآن تلك العادة، ورد علاقة النسب إلى أسبابها الحقيقية، علاقات الدم، والأبوة، والبنوة الواقعية. وقال: ﴿وَمَا جَعَلَ أَدْعِيَآءَكُمْ أَبْنَآءَكُمْ ذَٰلِكُمْ قَوْلُكُم بِأَفْوَٰهِكُمْ وَٱللَّهُ يَقُولُ ٱلْحَقَّ وَهُوَ يَهْدِى ٱلسَّبِيلَ ۝٤﴾[2].

ومن الحق: إقامة العلاقات على تلك الرابطة الحقة، المستمدة من اللحم والدم، لا على كلمة تقال بالفم. عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي - صلى الله عليه وسلم قال: «تعلموا من أنسابكم ماتصلون به أرحامكم، فإن صلة الرحم محبة في الأهل، مثراة في المال، منسأة في الأثر» رواه الترمذي والحاكم وأحمد[3].

---

(١) مقدمة تفسير المنار: ص ٢٠ .

(٢) سورة الأحزاب : ٤ .

(٣) الترمذي: ٢٨ ـ البر (١٩٧٩)، والحاكم: ٤ : ١٦١، وأحمد : ٢ : ٣٧٤ .

www.noormags.ir

الفصل الثاني

مفهوم التبني وإبطال الآثار المترتبة عليه

التبني: «اتخاذ الشخص ولد غيره ابنا له»[1] وكان الرجل في الاهلية يتبنى الولد فيجعله كالابن المولود، ويدعوه إليه الناس، ويرث من يرمثا الأولاد.

وقد غلب في استعمال العرب لفظ (ادعاء) على التبني.[2] مثل «ادعى فلان فلانا» ومنه (الدعي) وهو المُتَبَنَّي، قال تعالى: (وَمَا جَعَلَ أَدْعِيَآءَكُمْ أَبْنَآءَكُمْ ذَٰلِكُمْ قَوْلُكُم بِأَفْوَٰهِكُمْ)[3]، يعني تبنيكم لهم قول لا يقتضي أن يكون ابنا حقيقيا، فإنه مخلوق من صلب رجل آخر، فما يمكن أن يكون له أبوان، كما لايمكن أن يكون للشخص الواحد قلبان[4]. ومن الألفاظ الدالة على هذا المعنى (الاستلحاق) كما في القاموس المحيط. استلحقت الشيء: ادعيته. واستلحق فلان فلانا: ادعاه[5].

والاستلحاق يختص بالأب وحده، وهو الإقرار بالنسب، ولا يقع الاستلحاق إلا على مجهول النسب، ومن هنا يظهر الفرق بين الاستلحاق والتبني، فالتبني يكون بالنسبة لكل من مجهول النسب ومعلوم النسب، أما الإقرار فهو تصحيح للنسب، بعد أن كان مجهولا.

الفرق بين البنوة والتبني:

البنوة: الابن الذكر من الأولاد، - كما في القاموس - وفي الاصطلاح: يطلق

---

(١) القاموس ، مادة «بني».

(٢) انظر المصباح المنير، مادة «دعا».

(٣) الأحزاب : ٤ .

(٤) تفسير ابن كثير: ج٣ ص ٤٤٩ .

(٥) مختار الصحاح: مادة «لحق»

www.noormags.ir

الابن على الابن الصلبي من نسب حقيقي، فتكون البنوة من نسب أصلي، كما يطلق الابن على ابن الابن - وإن نزل - مجازا. وذلك عند الفقهاء. كما يطلق الابن على ابن الابن لغة كذلك.

أما التبني: فهو ادعاء الرجل أو المرأة من ليس ولدا لهما، ويكون لمجهول النسب ومعلومة، والتبني قد أبطله الإسلام، أما الإقرار بالنسب فقائم، ولايصح الرجوع فيه، ولايجوز نفيه بعد صدوره[1].

الفرق بين اللقيط والمُتَبَنَّي:

اللقيط: هو «الصغير الذي وجد في مكان يصعب فيه التعرف على أبويه»[2]. ومن ادعى نسبه من ذكر أو أنثى ألحق به، متى كان وجوده فيه ممكنا، لما فيه من مصلحة اللقيط، دون ضرر يلحق بغيره. فادعاء اللقيط رد إلى نسب حقيقي في الظاهر، وحينئذ يثبت نسبه وإرثه لمدعيه.

أما المُتَبَنَّي: فيكون لمجهول النسب، كما يكون لمعلوم النسب، كما تقدم، وهو في الحقيقة ليس ابنا لمن تبناه، بل هو دعي، كما ذكر القرآن الكريم: « وَمَا جَعَلَ أَدْعِيَاءَكُمْ أَبْنَاءَكُمْ »[3].

حكم التبني:

حرم الإسلام التبني، وأبطل كل آثاره، وقد كان التبني معروفا عند العرب في الجاهلية، وبعد الإسلام، فكان الرجل إذا أعجبه من الرجل جلده وظرفه ضمه إلى نفسه، وجعل له نصيبَ ابن من أولاده في الميراث، وكان ينسب إليه فيقال: فلان ابن فلان، فيعرف بين الناس باسم الرجل الذي تبناه، ويدخل في أسرته. وكثيرا ما يقع هذا في السبى، حين يؤخذ الأطفال والفتيان

---

(١) المغني: ٥ / ١٦٥ .
(٢) أحكام الصغار: ١ / ٢٣٢ .
(٣) الأحزاب: ٤ .

www.noormags.ir

في الحروب والغارات، فمن شاء أن يلحق بنسبه واحدا من هؤلاء دعاه ابنه، وأطلق عليه اسمه، وعرف به، وصارت له حقوق البنوة وواجباتها.

ومن هؤلاء: زيد بن حارثة الكلبي، - وهو من قبيلة عربية - سبى صغيرا في غارة أيام الجاهلية، فاشتراه حكيم بن خزام لعمته خديجة رضي الله عنها، فلما تزوجها رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وهبته له، ثم جاء أبوه وعمه فخيره رسول الله صلبى الله عليه وسلم وقال له: «فإن أحببت أن تلحق بهم فألحق، وإن أردت أن تقيم فأنا من قد عرفت». فقال ما أختار عليك أحدا، فجذبه عمه وقال: يازيد، اخترت العبودية على أبيك وعمك؟ فقال: اي والله، العبودية عند محمد أحب إلي من أن أكون عندكم، فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم: «اشهدوا، إني وارث ومورث»[1]. فأعتقه، وتبناه، وكانوا يقولون عنه: زيد بن محمد، حتى قال ابن عمر[2]: ما كنا ندعو زيد بن حارثة إلا زيد ابن محمد. حتى نزلت ﴿ٱدْعُوهُمْ لِآبَآئِهِمْ هُوَ أَقْسَطُ عِندَ ٱللَّهِ﴾ [3]. فأبطل الإسلام تلك العادة، ورد علاقة النسب إلى أسبابها الحقيقية، علاقات الدم، والأبوة والبنوة الواقعية.

وفي قول ابن عمر: ما كنا ندعو زيد بن حارثة إلا زيد بن محمد، دليل على أن التبني كان معمولا به في الجاهلية والإسلام، يتوارث به، ويتناصر إلى أن أبطل الله ذلك بقوله: **﴿أدعوهم لآبائهم هو أقسط عند الله﴾** أي أعدل، فرفع الله حكم التبني، ومنع من إطلاق لفظه، وأرشد إلى أن الحق والعدل يقضيان بأن ينسب الرجل إلى أبيه نسبا، لا إلى مَنْ تبناه.

وقال النحاس: هذه الآية ناسخة لما كانوا عليه من التبني، وهو من نسخ السنة بالقرآن[4]. فأمرهم أن يدعوا من ادعوا إلى آبائهم إن عرفوا، فإن

---

(١) وذلك قبل النبوة، لأن الأنبياء لايورثون، كما هو معروف.

(٢) البخاري: ٦٥ كتاب التفسير. رقم ٤٧٨٢، وأخرجه مسلم في كتاب فضائل الصحابة رقم ٢٤٢٥.

(٣) الأحزاب: ٥ . . وانظر تفسير القرطبي: ج١٤ ص ١٢ .

(٤) التحريم كان في السنة الخامسة من الهجرة، وزيد كان ابنا لرسول الله صلى الله عليه وسلم في ذلك الوقت.

www.noormags.ir

لم يعرفوا فهم أخوانهم في الدين ومواليهم، ويكون ذلك عوضا لهم عما فاتهم من النسب ﴿فَإِن لَّمْ تَعْلَمُوٓاْ ءَابَآءَهُمْ فَإِخْوَٰنُكُمْ فِى ٱلدِّينِ وَمَوَٰلِيكُمْ﴾.

وهذه العلاقة - «الأخوة في الدين والموالاة فيه - علاقة أدبية لايترتب عليها التزامات محددة، كالتزام: التوارث، والتكافل في دفع الديات، وهي «التزامات النسب بالدم»، التي كانت تلتزم بالتبني قبل إبطاله، حتى لايترك هؤلاء الأدعياء بغير رابطة في الجماعة، بعد إلغاء رابطة التبني. وهذا النص «فإن لم تعلموا آباءهم» يصور لنا حقيقة الخلخلة في المجتمع الجاهلي، وحقيقة الفوضى في العلاقات الجنسية، وهذه الفوضى، وتلك الخلخلة عالجهم الإسلام بإقامة نظام الأسرة على أساس الأبوة والبنوة، وإقامة نظام المجتمع على أساس الأسرة السليمة»[1].

وبعد الاجتهاد في رد الأنساب إلى أصولها الحقيقية، فليس على المؤمنين من موآخذة في الحالات التي يعجزون عن الاهتداء فيها إلى النسب الصحيح، وهذا من فضل الله تعالى ورحمته بخلقه، فهو لايؤاخذهم على الخطأ أو النسيان: ﴿وَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ فِيمَآ أَخْطَأْتُم بِهِۦ وَلَٰكِن مَّا تَعَمَّدَتْ قُلُوبُكُمْ وَكَانَ ٱللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا ۝٥﴾[2].

ثم نهي القرآن بعد ذلك أن ينسب الرجل إلى من تبناه فنهي أن يقال زيد بن محمد: ﴿مَّا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَآ أَحَدٍ مِّن رِّجَالِكُمْ وَلَٰكِن رَّسُولَ ٱللَّهِ وَخَاتَمَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ وَكَانَ ٱللَّهُ بِكُلِّ شَىْءٍ عَلِيمًا ۝٤٠﴾[3]. ولم يقصد بهذه الآية أن النبي - صلى الله عليه وسلم - لم يكن له ولد، فقد ولد له من الذكور: القاسم، والطيب والطاهر - من خديجة رضي الله عنها - وماتوا صغارا، وولد له. صلى الله عليه وسلم ابراهيم من مارية القبطية فمات أيضا رضيعا، وكان له - صلى الله عليه وسلم من خديجة أربع بنات: زينب، ورقية وأم كلثوم،

(١) انظر تفسير القرآن، في «ظلال القرآن»: سيد قطب: م ٥ ص ٢٨٢٦ .
(٢) الأحزاب: ٥
(٣) الأحزاب: ٤٠

www.noormags.ir

وفاطمة. فمات في حياته ثلاث، وتأخرت فاطمة حتى أصيبت به - صلى الله عليه وسلم - ثم ماتت بعده بستة أشهر.

فالمراد نفى الأبوة عن كل ما ليس من صلبه، فقد تكلم الناس حين تزوج النبي - صلى الله عليه وسلم - زينب بنت جحش، فقالوا: لقد تزوج محمد امرأة ابنه، فنزلت الآية. أي ليس زيد ابنه حتى تحرم عليه حليلته، وإنما تحرم حليلة الابن من الصلب. كما قال تعالى في آية المحرمات: ﴿وَحَلَٰٓئِلُ أَبۡنَآئِكُمُ ٱلَّذِينَ مِنۡ أَصۡلَٰبِكُمۡ﴾[1]، احترازا عن زوجة الدعي، فإنه ليس من الصلب، وقد كان النبي - صلى الله عليه وسلم - يقول لزيد بعد ذلك: «أنت أخونا ومولانا»، وذلك حين اختصم زيد وعلي بن أبي طالب، وجعفر بن أبي طالب في ابنة حمزة بن عبد المطلب: أيهم يكفلها، فقال النبي - صلى الله عليه وسلم - لعلي: «أنت مني وأنا منك» وقال لجعفر: «أشبهت خلقي وخلقي»، وحكم بها له، لأن خالتها كانت تحته. وقال: «الخالة بمنزلة الأم»، وقال لزيد: «أنت أخونا ومولانا»[2].

وبهذا أبطل القرآن تلك العادة الجاهلية، ورد أنساب الناس إلى أصولها الحقيقية، حتى يقوم بناء المجتمع على أساس متين من العدل والرحمة.

وقد شدد النبي - صلى الله عليه وسلم - على من يدعي لغير أبيه وهو يعلم حتى عد ذلك من الكفر.

فعن أبي ذر رضي الله عنه أنه سمع النبي - صلى الله عليه وسلم - يقول: «ليس من رجل ادعى لغير أبيه - وهو يعلمه - إلا كفر بالله، ومن ادعى قوما ليس له فيهم نسب فليتبوأ مقعده من النار»[3] متفق عليه.

---

(١) النساء: ٢٣.

(٢) وكان ذلك في عمرة القضاء، في ذي العقدة «حديث البراء بن عازب رضي الله عنه» من حديث طويل له. والحديث رواه البخاري وغيره، البخاري: ٥٣ - الصلح (٢٦٩٩)، وأحمد: ٢٩٨١٤، والدارمي: ٢ / ٢٣٧ - ٢٣٨، وابن حبان: الإحسان: (٤٨٧٣).

(٣) البخاري: ٦٠ - المناقب (٣٥٠٨)، ومسلم: ١ - الإيمان: ١١٢ (٦١).

www.noormags.ir

وعن أبي هريرة عن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: «لاترغبوا عن آبائكم، فمن رغب عن أبيه فهو كفر» [1] (متفق عليه).

وعن سعد بن أبي وقاص، وأبي بكرة - رضي الله عنهما -: قال سعد: سمعت النبي - صلى الله عليه وسلم - يقول: «من ادعى لغير أبيه - وهو يعلم أنه غير أبيه - فالجنة عليه حرام». فذكر ذلك لأبي بكرة فقال: «وأنا سمعته أذناي، ووعاه قلبي من رسول الله صلى الله عليه وسلم»[2].

وصدق الله تعالى حيث قال: ﴿ ٱدْعُوهُمْ لِآبَآئِهِمْ هُوَ أَقْسَطُ عِندَ ٱللَّهِ فَإِن لَّمْ تَعْلَمُوٓا۟ ءَابَآءَهُمْ فَإِخْوَٰنُكُمْ فِى ٱلدِّينِ وَمَوَٰلِيكُمْ وَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ فِيمَآ أَخْطَأْتُم بِهِۦ وَلَٰكِن مَّا تَعَمَّدَتْ قُلُوبُكُمْ وَكَانَ ٱللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا ﴿٥﴾ ﴾[3].

إبطال الآثار المترتبة على التبني:

من الآثار المترتبة على التبني: الإرث. وإذ أبطل الإسلام عادة التبني التي كانت موجودة عند العرب قبل الإسلام وبعده، فإن كل أثر يترتب عليه يكون باطلا، لإنه فرع عنه، وإذا بطل الأصل بطل الفرع، وهو الآثار المترتبة عليه، فلا توارث بين المُتَبَنِّي ومن تبناه.

والإرث يطلق ويراد به: انتقال الشيء من قوم إلى قوم آخرين ويطلق ويرااد منه الموروث.

وفي الاصطلاح: «حق قابل للتجزئ، يثبت لمستحقه بعد من كان له ذلك، لقرابةَ بينهما، أو نحوها»[4].

وقد كان أهل الجاهلية يتوارثون بشيئين:

- النسب

---

(١) البخاري: ٨٥ كتاب الفرائض (٦٧٦٨)، ومسلم، ١ ـ الإيمان ١١٣ (٦٢).

(٢) اللؤلؤ والمرجان: رقم ص ٣١ .

(٣) الأحزاب: ٥ .

(٤) الموسوعة الفقهية ـ وزارة الأوقاف بالكويت: م ٣ ص ١٧ نقلا عن حاشية البقري: ١٠ .

www.noormags.ir

- والسبب

فأما ما يستحق بالنسبة، فلم يكونوا يورثون الصغار ولا الإناث، وإنما يورثون من قاتل وحاز الغنيمة، روي ذلك عن ابن عباس، وسعيد بن جبير وآخرين. إلى أن أنزل الله تعالى: ﴿ وَيَسْتَفْتُونَكَ فِي ٱلنِّسَآءِ قُلِ ٱللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ وَمَا يُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ فِي ٱلْكِتَٰبِ فِي يَتَٰمَى ٱلنِّسَآءِ ٱلَّٰتِي لَا تُؤْتُونَهُنَّ مَا كُتِبَ لَهُنَّ وَتَرْغَبُونَ أَن تَنكِحُوهُنَّ وَٱلْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ ٱلْوِلْدَٰنِ وَأَن تَقُومُوا۟ لِلْيَتَٰمَىٰ بِٱلْقِسْطِ وَمَا تَفْعَلُوا۟ مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِهِۦ عَلِيمًا ﴿١٢٧﴾ ﴾[1].

أي يطلبون منك الفتوى في حق النساء من الميراث وغيره - وكانوا لايورثون النساء ولايورثون الصغار من الأولاد - «قل: الله يفتيكم فيهن» أي يبين لكم ألا تفعلوا شيئا من ذلك.

قال السدي: «كان أهل الجاهلية لايورثون الجواري - أي البنات - ولا الضعفاء من الغلمان، لايورثون الرجل من ولده إلا من أطاق القتال».

وقال ابن عباس: «كان المال للولد، وكانت الوصية للوالدين والأقربين، فنسخ الله تعالى ذلك فجعل للذكر مثل حظ الأنثين»[2].

قال تعالى: ﴿ يُوصِيكُمُ ٱللَّهُ فِيٓ أَوْلَٰدِكُمْ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ ٱلْأُنثَيَيْنِ ۚ فَإِن كُنَّ نِسَآءً فَوْقَ ٱثْنَتَيْنِ فَلَهُنَّ ثُلُثَا مَا تَرَكَ ۖ وَإِن كَانَتْ وَٰحِدَةً فَلَهَا ٱلنِّصْفُ ﴾[3].

وقد كانوا بعد مبعث النبي صلى الله عليه وسلم على ما كانوا عليه في الجاهلية: في المناكحات، والطلاق، والميراث. إلى أن نقلوا عنه إلى غيره بالشريعة.

قال سعيد بن جبير: «بعث الله محمد - صلى الله عليه وسلم - والناس على أمر جاهليتهم إلى أن يؤمروا بشيء، أو ينتهوا عنه، وإلا فهم على ما كانوا عليه من أمر جاهليتهم».

---

(١) النساء: ١٢٧.

(٢) النكت والعيون: تفسير الماوردي: م ١ ص ٣٦٨.

(٣) النساء: ١١.

www.noormags.ir

وكان السبب الذي يتوارثون به شيئين:

ـ أحدهما: الحلف والمعاقدة، والآخر التبني:

قال تعالى: ﴿وَلِكُلٍّ جَعَلْنَا مَوَالِيَ مِمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ وَالَّذِينَ عَقَدَتْ أَيْمَانُكُمْ فَآتُوهُمْ نَصِيبَهُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدًا ﴿٣٣﴾﴾[1].

قال قتادة: كان الرجل في الجاهلية[2] يعاقد الرجل فيقول: دمي دمك، وهدمي هدمك، وترثني وأرثك، وتطلب بي، وأطلب بك. فورثوا السدس في الإسلام من جميع الأموال، ثم يأخذ أهل الميراث ميراثهم، ثم نسخ بعد ذلك فقال تعالى: ﴿وَأُولُو الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ﴾[3].

وقال الإمام البيضاوي: في قوله تعالى[4]: **﴿والذين عقدت أيمانكم﴾** موالي الموالاة، وكان الحليف يورث المدمى من مال حليفه، فنسخ بقوله: **﴿وأولوا الأرحام بعضهم أولى ببعض﴾**.

وقال ابن عباس: رضي الله عنهما: «كان الرجل يعاقد الرجل أيهما مات ورثه الآخر» فأنزل الله **﴿وأولوا الأرحام بعضهم أولى ببعض﴾**.

وقال الزهري عن ابن المسيب: «نزلت هذه الآية في الذين كانوا يتبنون رجالا غير أبنائهم، يورثونهم، فأنزل الله فيهم الآية، وجعل لهم نصيبا في الوصية، ورد الميرااث إلى الموالي في ذي الرحم والعصبة، وأبى الله أن يكون للمدين ميراث ممن ادعاهم وتبناهم»[5].

كما كان الزواج سببا من الأسباب التي يتوارثون بها في الجاهلية.

أي ذوو القرابات مطلقا، عصبة، وغير عصبة. «بعضهم أولى ببعض» في الإرث «في كتاب الله» أي فيما أنزل الله في كتابه، وهو آية المواريث،

---

(١) سورة النساء: ٣٣.

(٢) أحكام القرآن للجصاص: م/٢ ص ٩٠، ٩١ ظ ـ البهية.

(٣) سورة الأحزاب: ٦

(٤) تفسير البيضاوي: م ١ ص ٢١٣.

(٥) ابن كثير: ج١ ص ٤٦٤، ٤٦٥.

www.noormags.ir

في سورة النساء، أي القرابات أولى بالتوارث من المهاجرين والأنصار، وهذه ناسخة لما كان قبلها من التوارث بالحلف والمؤاخات، التي كانت بينهم، قال ابن عباس وغيره: كان المهاجري يرث الأنصاري دون قراباته وذوي رحمه، للأخوة التي كانت بينهما، وكذا قال سعيد بن جبير، وغير واحد من السلف والخلف، وعن الزبير ابن العوام رضي الله عنه قال: أنزل الله عز وجل فينا خاصة معشر قريش والأنصار **﴿وأولوا الأرحام بعضهم أولى ببعض﴾** فرجعنا إلى مواريثنا **﴿إلا أن تفعلوا إلى أوليائكم معروفا﴾** أي ذهب الميراث، وبقي النصر، والبر، والصلة، والإحسان، والوصية. وهذا الحكم من الله مكتوب في الكتاب الأول الذي لايبدل ولايغير، قاله مجاهد، وغير واحد[1].

وانقطع التوارث كذلك بالتبني، لانقطاع سببه. وهو قوله تعالى: ﴿ وَمَا جَعَلَ أَدْعِيَاءَكُمْ أَبْنَاءَكُمْ ذَٰلِكُمْ قَوْلُكُم بِأَفْوَاهِكُمْ وَاللَّهُ يَقُولُ الْحَقَّ وَهُوَ يَهْدِي السَّبِيلَ ﴿٤﴾ ﴾[2].

وقول النبي صلى الله عليه وسلم: «ألحقوا الفرائض بأهلها، فما بقي فلأولى رجل ذكر) [3] (متفق عليه).

وبهذا يكون القرآن قد رد الإرث والتكافل في الديات إلى قرابة الدم والنسب، كما قال في كتاب الله القديم وناموسه الطبيعي: ﴿ وَأُولُوا الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُهَاجِرِينَ إِلَّا أَن تَفْعَلُوا إِلَىٰ أَوْلِيَائِكُم مَّعْرُوفًا كَانَ ذَٰلِكَ فِي الْكِتَابِ مَسْطُورًا ﴿٦﴾ ﴾[4] فلا توارث بين الرجل ومن تبناه.

ومن الآثار المترتبة على التبني وبطلت ببطلانه: النفقة. فإن نفقة الولد تجب على والده الموسر، بل قال الإمام أحمد: «إذا بلغ الولد معسرا أو

---

(١) انظر تفسير ابن كثير: م ٣ ص ٤٥١ .

(٢) الأحزاب: ٤ .

(٣) البخاري: ٨٥ ـ الفرائض (٦٧٣٢)، فتح الباري: ٣ / ١٢٣٣ ط الحلبي، ومسلم: ٢٣ ـ الفرائض: ٢ (١٦١٥).

(٤) سورة الأحزاب: ٦ .

www.noormags.ir

لاحرفة له لاتسقط نفقته على أبيه، إذا لم يكن له كسب ولامال، وكما تجب النفقة على والده، فإن نفقة الوالدين واجبة على الولد - متى كان واجدا لها - لقول الرسول صلى الله عليه وسلم: - «إن من أطيب ما أكل الرجل من كسبه، وولده من كسبه»[1].

وكذلك الدية، فإنهما لاتجب إلا على عاقلة القاتل - وهم أقاربه العصبة من الرجل البالغين - وإنما وجبت عليهم الدية كنوع من المواساة والتعاون، والدعي ليس من العصبة، فلا يجب عليه شيء منها، كما لايجب على من تبناه، هذا من حيث الوجوب، أما لو تبرع كل منهما للآخر فلا شيء في ذلك.

كما أن من العادات الجاهلية التي أبطلها الإسلام: حرمه نكاح زوجة الابن من التبني.

وقد نص القرآن الكريم على حل زواج زوجة الابن من التبني، جاء في سورة النساء آية: المحرمات من النساء قول الله تعالى: ﴿ وَحَلَٰٓئِلُ أَبۡنَآئِكُمُ ٱلَّذِينَ مِنۡ أَصۡلَٰبِكُمۡ ﴾[2]. فخرجت بذلك زوجة الابن من التبني.

وقد طبق رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ذلك تطبيقا عمليا، بأمر الله عز وجل، فقد خطب رسول الله - صلى الله عليه وسلم - زينب بنت جحش لزيد بن حارثة - رضي الله عنه فاستنكفت منه، وقالت: : أنا خير منه حسبا. قال ابن عباس: «وكانت امرأة فيها حدة» فأنزل الله تعالى: ﴿ وَمَا كَانَ لِمُؤۡمِنٖ وَلَا مُؤۡمِنَةٍ إِذَا قَضَى ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥٓ أَمۡرًا أَن يَكُونَ لَهُمُ ٱلۡخِيَرَةُ مِنۡ أَمۡرِهِمۡۗ وَمَن يَعۡصِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدۡ ضَلَّ ضَلَٰلٗا مُّبِينٗا ٣٦ ﴾[3].

وروي ذلك عن ابن عباس، ومجاهد، وقتادة، ومقاتل بن حيان: أنها

---

(١) أجرجه أبو داود، والنسائي، وابن ماجه، والترمذي.
أبو داود رقم (٣٥٢٨)، والنسائي: ج٧ ص ٢٤١ ، وابن ماجه (٢١٣٧) (٢٢٩٠) وفي رواية: «ولد الرجل من كسبه، فكلوا من أموالكم».

(٢) سورة النساء: ٢٣ .

(٣) الأحزاب: ٣٦ .

www.noormags.ir

نزلت في زينب بنت جحش - رضي الله عنها حين خطبها رسول الله - صلى الله عليه وسلم على مولاه زيد بن حارثة - رضي الله عنه - فامتنعت ثم أجابت[1].

وفي الآية دليل على أن الكفاءة لاتعتبر في الأحساب، وإنما تعبر في الأديان، خلافا لمالك والشافعي والمغيرة، وذلك أن الموالي تزوجت في قريش، تزوج زيد زينب بنت جحش، وتزوج المقداد بن الأسود ضباعة بنت الزبير، وزوج أبو حذيفة سالما من فاطمة بنت الوليد بن عتبة، وتزوج بلال أخت عبد الرحمن بن عوف.

فلما أبطل الإسلام عادة التبني أبطل ما كان مترتبا عليه - وهو حرمة زواج حليلة الابن من التبني - فتزوج النبي - صلى الله عليه وسلم - زينب بنت جحش بعد أن طلقها زيد بن حارثة، وهذا الزواج كان بأمر من الله تعالى، لكي يبطل تلك العادة التي كانت سائدة في المجتمع الجاهلي، وفي صدر الإسلام، فلما تزوجها رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قالوا: تزوج حليلة ابنه. وهذا ما كان يخشاه رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وفي ذلك يقول الله تعالى: ﴿وَإِذْ تَقُولُ لِلَّذِيٓ أَنْعَمَ ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَأَنْعَمْتَ عَلَيْهِ أَمْسِكْ عَلَيْكَ زَوْجَكَ وَٱتَّقِ ٱللَّهَ وَتُخْفِي فِي نَفْسِكَ مَا ٱللَّهُ مُبْدِيهِ وَتَخْشَى ٱلنَّاسَ وَٱللَّهُ أَحَقُّ أَن تَخْشَىٰهُ فَلَمَّا قَضَىٰ زَيْدٌ مِّنْهَا وَطَرًا زَوَّجْنَٰكَهَا لِكَيْ لَا يَكُونَ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ حَرَجٌ فِيٓ أَزْوَٰجِ أَدْعِيَآئِهِمْ إِذَا قَضَوْا۟ مِنْهُنَّ وَطَرًا وَكَانَ أَمْرُ ٱللَّهِ مَفْعُولًا ﴿٣٧﴾﴾[2].

ذكر القرطبي: أن هذه الآية ﴿**وتخفي في نفسك ما الله مبديه**﴾ نزلت في شأن زينب بنت جحش، وزيد بن حارثة، وقال عمر، وابن مسعود وعائشة، والحسن: «ما أنزل الله على رسوله آية أشد عليه من هذه الآية».

---

(١) انظر تفسير ابن كثير: ج ٣ ص ٤٧ والقرطبي: ج١٤ ص ١٨٦ .

(٢) سورة الأحزاب: ٣٧ .

www.noormags.ir

وقال الحسن وعائشة : «لو كان رسول الله صلى الله عليه وسلم كاتما شيئا من الوحي لكتم هذه الآية، لشدتها عليه».[1].

وبهذا الزواج قضى القرآن على تلك العادة، ثم ذكر السبب في ذلك بقوله تعالى: ﴿ فَلَمَّا قَضَىٰ زَيْدٌ مِّنْهَا وَطَرًا زَوَّجْنَاكَهَا لِكَيْ لَا يَكُونَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ حَرَجٌ فِي أَزْوَاجِ أَدْعِيَائِهِمْ إِذَا قَضَوْا مِنْهُنَّ وَطَرًا ﴾ [2].

وفي الآية أحكام: [3]

«**الأول**: الإبانة من علة الحكم في إباحة ذلك للنبي - صلى الله عليه وسلم - وأن ذلك قد اقتضى إباحته للمؤمنين، فدل على إثبات القياس في الأحكام.

الثاني: أن البنوة من جهة التبني لاتمنع جواز النكاح.

الثالث: أن الأمة مساوية للنبي - صلى الله عليه وسلم - في الحكم، إلا ماخصه الله تعالى به، لأنه أخبر أنه أحل ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم ليكون المؤمنون مساوين له».

أما ما أثير حول هذا الزواج من شبهات وأباطيل وافتراءات فموضوعة الفصل الثالث إن شاء الله.

---

(١) القرطبي: ج١٤ ص ١٨٩، والبخاري كتاب التفسير: ٤٦١٢ وأخرجه مسلم في كتاب الإيمان رقم: ١٧٧ .

(٢) سورة الأحزاب: ٣٧ .

(٣) أحكام القرآن للجصاص: ج٥ ص ٢٣١. وانظر أيضا أحكام القرآن لعماد الدين الطبري، المعروف بإلكيا الهراسي: م ٢ ـ ص : ٣٤٧ .

www.noormags.ir

الفصل الثالث

زواج الرسول صلى الله عليه وسلم من زوجة متبناه وما أثير حول هذا الزواج من افتراءات

لقد أثار المستشرقون والمبشرون حول زواج الرسول - صلى الله عليه وسلم - بصفة عامة، وزواجه من زينب بنت جحش بصفة خاصة، أثاروا حول هذا الزواج الكثير من الأراجيف، والأباطيل، افتراء وكذبا وتطاولا على مقام النبوة. وتبعهم في هذا الباطل المغرضون، ومن في قلوبهم مرض، إما جهلا منهم بعظمة النبي - صلى الله عليه وسلم، أو حبا في تقليدهم من غير تثبت ولا برهان، فقالوا:

إن محمدا الذي كان بمكة داعية قناعة وزهد وتوحيد ورغبة عن شهوات الدنيا، قد انقلب رجل شهوة، لايكفيه هذا العدد من النساء اللواتي عنده، وهو لايكفيه أن يتزوج بمن لابعولة لهن، بل يشغف حبا بزينب بنت جحش، وهي تحت زيد بن حارثة مولاه، وكانت في ثياب تبدي محاسنها، فوقع في قلبه شيء لجمالها، فقال: سبحان مقلب القلوب، ثم كرر هذه العبارة ساعة انصرافه: فسمعتها زينب، ورأت في عينيه وهج الحب، فأعجبت بنفسها، وأبلغت زيدا ماسمعت، فذهب من فوره إلى النبي - صلى الله عليه وسلم - يذكر له استعداده لتسريحها: فقال له: «أمسك عليك زوجك، واتق الله»، ولكن زينب لم تحسن من بعد عشرته، فطلقها، وأمسك محمد عن زواجها، وقلبه في شغل بها، حتى نزل قول الله تعالى: ﴿وَإِذْ تَقُولُ لِلَّذِيٓ أَنْعَمَ ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَأَنْعَمْتَ عَلَيْهِ أَمْسِكْ عَلَيْكَ زَوْجَكَ وَٱتَّقِ ٱللَّهَ وَتُخْفِي فِي نَفْسِكَ مَا ٱللَّهُ مُبْدِيهِ وَتَخْشَى ٱلنَّاسَ وَٱللَّهُ أَحَقُّ أَن تَخْشَىٰهُ فَلَمَّا قَضَىٰ زَيْدٌ مِّنْهَا وَطَرًا زَوَّجْنَٰكَهَا لِكَيْ لَا يَكُونَ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ حَرَجٌ فِيٓ أَزْوَٰجِ أَدْعِيَآئِهِمْ إِذَا قَضَوْا۟ مِنْهُنَّ وَطَرًا وَكَانَ أَمْرُ ٱللَّهِ مَفْعُولًا ﴿٣٧﴾﴾[1].

---

(١) الأحزاب: ٣٧.

www.noormags.ir

إذا ذاك تزوجها محمد، فأطفأ بزواجه لاذع حبه، فأي نبي هذا؟ وكيف يبيح لنفسه ما يحرمه على غيره؟ وكيف لايخضع للقانون الذي يقول: إن الله أنزله عليه؟ «أي الوقوف بالعدد عند الأربع فقط».

ثم كيف يبلغ منه الخضوع لسلطان الحب في شأن زينب حتى يصل بمولاه إلى تطليقها، ثم يتزوجها من بعده؟ وكان ذلك محرما في الجاهلية، فأباحه نبي الإسلام، إرضاء لهواه، واستجابة لداعي حبه!

وإذا كان بعض الكتاب المسلمين في بعض العصور قد أباحوا لأنفسهم أن يقولوا مثل هذا القول، وأن يقدموا لخصوم الإسلام عن حسن نية هذه الحجة، فذلك لأنهم انحدر بهم التقليد إلى المادية. فأرادوا أن يصوروا محمدا عظيما في كل شيء، عظيما حتى في شهوات الدنيا، وهذا بالطبع تصوير خاطئ، ينكره تاريخ محمد أشد الإنكار، وتأبى حياته كلها أن تقره.

وإذا جاز لبعض الكتاب المعاصرين أن يقعوا في هذا المنزلق الخطير، وأن يصدر منهم مثل هذا الكلام عن رجل استطاعت رسالته أن تنقل العالم، وأن تغير مجرى التاريخ، وماتزال على استعداد لأن تنقل العالم مرة أخرى، وتغير مجرى التاريخ طورا جديدا، إنه النبي - صلى الله عليه وسلم - الذي شهد له ربه بأنه صاحب الخلق العظيم. حيث قال: ﴿وَإِنَّكَ لَعَلَىٰ خُلُقٍ عَظِيمٍ ۝٤﴾[1].

إذا جاز لهؤلاء وأولئك أن يصوروا النبي - صلى الله عليه وسلم - بهذه الصورة فلا يجوز للأئمة الكبار من المفسرين أن يذكروا في كتبهم مثل هذه المفتريات من الإسرائيليات والأكاديب.

فهذا الإمام ابن جرير الطبري يقول في تفسيره - عندما تعرض لتأويل الآية-: ﴿وَإِذْ تَقُولُ لِلَّذِيٓ أَنْعَمَ ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَأَنْعَمْتَ عَلَيْهِ﴾[2].

قال: كان النبي - صلى الله عليه وسلم - قد زوج زيد بن حارثة زينب

---

(١) سورة القلم: ٤.

(٢) سورة الأحزاب: ٣٧.

www.noormags.ir

بنت جحش ابنة عمته، فخرج رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يوما يريده، وعلى الباب ستر من شعر، فرفعت الريح الستر، فانكشف، وهي أي زينب في حجرتها حاسرة، فوقع إعجابها في قلب النبي - صلى الله عليه وسلم - فلما وقع ذلك منه قال سبحان مقلب القلوب، فعاتبه الله تعالى بقوله لزيد: ﴿أمسك عليك زوجك واتق الله﴾ وهو يحب أن تكون قد بانت منه لينكحها. ثم يقول: (وتخفي في نفسك محبة فراقه إياها، لتتزوجها إن هو فارقها، وهو مبد ما تخفي في نفسك من ذلك: «وتخشى الناس والله أحق أن تخشاه». وتخاف أن يقول الناس: : أمر رجلا بطلاق امرأته، ونكحها حين طلقها، والله أحق أن تخشاه من الناس»[1].

ثم يقول الإمام البغوي في تفسيره: «إن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - لما زوج زينب من زيد مكثت عنده حينا، ثم إن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أتى زيدا ذات يوم لحاجة، فأبصر زينب قائمة في درع وخمار وكانت بيضاء جميلة ذات خلق من أتم نساء قريش، فوقعت في نفسه وأعجبه حسنها، فقال: سبحان الله مقلب القلوب. وانصرف، فلما جاء زيد ذكرت ذلك له ففطن زيد وألقى في نفس زيد كراهيتها في الوقت. فأتى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فقال: إني أريد أن أفارق صاحبتي، قال: مالك؟ أرابك منها شيء؟ قال: لا والله يارسول الله، ما رأيت منها إلا خيرا، ولكنها تتعظم عَلَيَّ لشرفها، وتؤذيني بلسانها، فقال له النبي - صلى الله عليه وسلم: «أمسك عليك زوجك، واتق الله» في أمرها، ثم طلقها زيد. ثم يقول: «وتخفي في نفسك ما الله مبديه» أي تسر في نفسك ما الله مظهره، أي كان في قلبه لو فارقها لتزوجها، ثم يذكر قول ابن عباس: «حبها» أي الذي أخفاه الرسول - صلى الله عليه وسلم - ثم يذكر قول قتادة: وَدَّ أنه طلقها، وتخشى لائمة الناس أن يقولوا: أمر رجلا بطلاق امرأته، ثم نكحها، ثم ساق البغوي رواية عن علي بن الحسين - رضي الله عنه - تنفي الرواية

---

(١) تفسير الطبري: م ١٠ ج٢٢ ص ١٠ .

www.noormags.ir

السابقة: ليس كذلك، أي ليس الأمر كما قالوا، بل كان الله - تعالى - قد أعلمه أنها ستكون من أزواجه، وأن زيدا سيطلقها، فلما جاء زيد وقال: إني أريد أن أطلقها. قال له: «أمسك عليك زوجك»، فعاتبه الله، وقال: لم قلت: أمسك عليك زوجك، وقد أعلمتك أنها ستكون من أزواجك؟ وهذا هو الأولى والأليق بحال الأنبياء، لأن الله علم أنه يبدي ويظهر ما أخفاه. ولم يظهر غير تزويجها منه، فقال: «زوجناكها» فلو كان الذي أضمر رسول الله - صلى الله عليه وسلم - محبتها، أو إرادة طلاقها، لأظهر ذلك، لأنه لايجوز أن يخبر أنه يظهره ثم يكتمه فلا يظهره، فدل على أنه إنما عوتب على إخفاء ما أعلمه الله أنها ستكون زوجة له، وإنما أخفاه استحياء أن يقول لزيد: التي تحتك ستكون زوجتي. وهذا ما استحسنه البغوي وارتضاه، وإن كان القول الأول - وهو أنه أخفى محبتها ونكاحها لو طلقها - لايقدح في حال الأنبياء على رأيه»[1].

ونقول: إن الرواية التي ذكرها الإمام البغوي أولا: «إخفاء محبتها» - كما ذكرها غيره من المفسرين - لها إسناد صحيح.

يقول الزمخشري في كشافه - بعد أن ساق تلك الرواية -: «هذه الرواية ذكرها الثعلبي بغير سند»[2]. وهي منقوضة من عدة وجوه.

منها: أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يكن جاهلا بجمال زينب، فهي ابنة عمته وكان يعرفها حق المعرفة أيام مكة في الجاهلية، حيث لم يكن هناك حجاب على النساء.

ومنها: لو كان النبي معجبا بها - كما يقولون - لخطبها أولا لنفسه - وليس هناك مايمنعه من ذلك، بل كانت زينب وأخوها يظنان ان يخطبها لنفسه، فلما علما أنه يخطبها لزيد عارضا في ذلك، فأنزل الله تعالى في حقهما: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥٓ أَمْرًا أَن يَكُونَ لَهُمُ ٱلْخِيَرَةُ

(١) تفسير البغوي: ج٣ ص ٥٣١ .
(٢) الكشاف: ج٣ ص: ٥٤ .

www.noormags.ir

مِنْ أَمْرِهِمْ﴾[1]. فرضيا، وسلما، وتزوجها زيد، وأمهرها رسول الله صلى الله عليه وسلم نيابة عنه.

ومنها: «أن النبي صلى الله عليه وسلم منزه عن أن يقع في نفسه الشريفة حب زوجة متبناه، الذي كان يراه كولده، وإذا كان الاباء يأنفون من ذلك، فكيف يصح أن ينسب ذلك إلى النبي - صلى الله عليه وسلم - وقد عصمه الله في خواطره وأفعاله»؟

وهذه الرواية تتضمن تقولا على مقام النبوة، بما لايليق بعصمتها ومكانتها، وكان الأولى بالأئمة الكبار من أعلام المفسرين أن يضربوا صفحا عن مثل هذه الأخبار الباطلة ،والروايات الملفقة للنيل من رسول الله صلى الله عليه وسلم - وتشويه صورة الإسلام والمسلمين في شخص رسولهم الكريم.

إن تاريخ محمد - صلى الله عليه وسلم - وخلقه يأبيان ذلك أشد الإباء. فهو قد تزوج خديجة وهو في شرخ الصبا، وريعان الشباب، وكمال الرجولة، ومع ذلك ظلت خديجة وحدها زوجة له حتى تخطى الخمسين، على حين كان تعدد الزوجات أمرا شائعا عند العرب في ذلك العهد، وهو لايفكر قط في أن يشرك معها غيرها في فراشه، ولم يعرف عنه في حياة خديجة، كما لم يعرف عنه قبل زواجه منها أنه كان ممن تغريهم مفاتن النساء، في وقت لم يكن فيه على النساء حجاب، ولم يكن عسيرا عليه أن يجمع إليه أجمل بنات العرب، وأفتن جواري الفرس والروم، على تخوم الجزيرة العربية[2].

كما لم يكن عسيرا عليه أن يوفر لنفسه ولأهله من الطعام والكساء والزينة مالم يتوفر لسيد من سادات الجزيرة في زمانه.

---

(١) الأحزاب: ٣٦ .

(٢) انظر في ذلك: ما يقال عن الإسلام، للعقاد، وسيرة ابن هشام ، وأشد الغابة وخاتم النبيين، للشيخ أبو زهرة.

www.noormags.ir

فهل فعل محمد ذلك بعد نجاحه؟ وهل فعل محمد - صلى الله عليه وسلم - ذلك في مطلع حياته؟ كلا: لم يفعل ذلك قط. بل فعل نقيضه وكاد أن يفقد زوجاته لشكايتهن من شظف العيش في داره.

ولم يحدث قط أن اختار زوجة واحدة لأنها مليحة أو وسيمة، ولم يتزوج بكرا قط إلا البكر الصغيرة - التي علم قومه جميعا أنه اختارها لأنها بنت صديقة ورفيقة وخليفته من بعده - الصديقة بنت الصديق عائشة - رضي الله عنها - فمن غير الطبيعي أن تراه وقد تخطى الخمسين من عمره ينقلب فجأة هذا الانقلاب الذي يجعله ما يكاد يرى زينب بنت جحش حتى يفتن بها، وحتى تستغرق تفكيره، ليله ونهاره، كما أنه من غير الطبيعي كذلك أن تراه وقد تخطى الخمسين يجمع في خمس سنوات أكثر من سبع زوجات، وفي سبع سنوات تسع زوجات، وذلك كله بدافع من الرغبة في النساء، رغبة صورها بعض كتاب المسلمين، وحذا المستشرقون حذوهم تصويرا لايليق برجل مادي، فكيف يليق بصاحب رسالة استطاع أن ينقل بها العالم وأن تغير مجرى التاريخ؟

إن التاريخ ومنطق حوادثه أصدق شاهد على كذب هؤلاء المبشرين والمستشرقين، الذين يفترون على رسول الله - صلى الله عليه وسلم - في شأن تعدد الزوجات، ثم زواجه - صلى الله عليه وسلم - بزينب بنت جحش بصفة خاصة.

ولو تتبعنا الظروف والملابسات التي أحاطت بزواجه صلى اللهعليه وسلم بهذا العدد من أمهات المؤمنين لظهر لنا بجلاء أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يبن بواحدة منهن لما وصفت به عنده من جمال ونضارة، وإنما كانت صلة الرحم والضن بهن عن المهانة، هي الباعث الأكبر في نفسه الشريفة على التفكير في الزواج بهن، فمعظمهن كن أرامل، فقدن الأزواج، أو الأولياء، وليس من يتقدم لخطبتهن من الأكفَاء لهن، إن لم يكن يفكر فيهن رسول الله - صلى الله عليه وسلم.

فأم المؤمنين سودة بنت زمعة مات ابن عمها المتزوج بها، بعد عودته

www.noormags.ir

أخرجها ابن أبي حاتم، والطبري، ونقلها كثير من المفسرين، لاينبغي التشاغل بها، والذي أوردته منها هو المعتمد، ويقصد مارواه ابن أبي حاتم من طريق السدي».

ثم قال «والحال أن الذي كان يخفيه النبي - صلى الله عليه وسلم - هو اخبار الله إياه أنها ستصير زوجته، والذي كان يحمله على إخفاء ذلك خشية قول الناس تزوج امرأة ابنه، وأراد الله إبطال ما كان أهل الجاهلية عليه من أحكام التبني بأمر لا أبلغ في الإبطال منه. وهو تزوج امرأة الذي يدعى ابنه ووقوع ذلك من إمام المسلمين، ليكون أدعى لقبولهم، وإنما وقع الخبط في تأويل متعلق الخشية»[1].

روى أحمد، ومسلم، والنسائي، عن طريق سليمان بن المغيرة، عن ثابت، عن أنس قال: لما أنقضت عدة زينب قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - لزيد: «اذكرها علي» قال: فانطلقت فقلت: يازينب أبشري. أرسل رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يذكرك. فقالت: ما أنا بصانعة شيئا حتى أوامر ربي، فقامت إلى مسجدها ونزل القرآن، وجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى دخل عليها بغير إذن. قال ابن حجر: وهذا من أبلغ ما وقع في ذلك وهو أن يكون زوجها هو الخاطب، لئلا يظن أحد أن ذلك وقع قهرا بغير رضاه.

وفيه: استحباب فعل المرأة الاستخارة ودعائها عند الخطبة، قبل الإجابة. وفيه: اختبار ما كان عنده منها. هل بقي منه شيء أم لا؟

وفيه: أن من وكل أمره إلى الله - عز وجل - يسر الله له ما هو الأحظ له والانفع دنيا وأخرى»[2].

وحول هذا الزواج وما أثير حوله من افتراءات على رسول الله صلى الله عليه وسلم لنا وقفة مع الدكتورة عائشة عبد الرحمن في كتابها (تراجم

---

(١) فتح الباري: م ٨ ص ٥٢٤ .

(٢) فتح الباري: م ٨ ص ٥٢٥ .

www.noormags.ir

سيدات بيت النبوة رضي الله عنهن) فقد اعترضت على ما قاله الدكتور محمد حسنين هيكل في كتابه (حياة محمد) بالنسبة لهذا الزواج فقالت في صفحة ٣٤٥ من كتاب تراجم سيدات بيت النبوة: «إن الدكتور هيكل أخطأ من حيث أراد الدفاع عن سيدنا رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ذلك أنه بانكاره ما أنكر منها قد ألقى على المسألة ظلالا من الريبة، وتوهم أن مثل هذا خطأ، لايجوز على المصطفى - صلى الله عليه وسلم -، ومنقصة يجب أن ننزهه عنها، وما في الأمر شيء من ذلك قط، إنما هي البشرية تتعرض لما لاتملك دفعه من أهواء، فتتسامى، وترتفع في نبل وعفة، ثم تأبى إلا المضي في الامتناع عما أحل الله، دفعا لمقالة الناس.. الخ»[١].

ثم تنقل بنت الشاطئ ما قاله الدكتور هيكل بالنسبة لزواج الرسول صلى الله عليه وسلم من زينب بنت جحش فتقول: «وعند الدكتور هيكل أن هذا الزواج لم يدفع إليه ميل ولا عاطفة، وإنما أراد أن يأتمر بحكم الله فيما أبطل من الحقوق المقررة للتبني والادعاء، ثم أشفق مما يمكن أن يقول الناس في خرقه لعادة قديمة متأصلة، فلم يرض له الله أن يخفي في نفسه ما الله مبديه، ويخشى الناس، والله أحق أن يخشاه».

ثم يقول: «أفيبقى بعد ذلك أثر لهذه الأقاصيص التي يكررها المستشرقون والمبشرون؟ ولكنها شهوة التبشير المكشوف تارة والتبشير باسم العلم أخرى، والخصومة القديمة للإسلام، تأصلت في النفوس منذ الحروب الصليبية، هي التي تملي على هؤلاء جميعا ما يكتبون، وتجعلهم في أمر زواج النبي، وفي أمر زواجه من زينب بنت جحش يتجنون على التاريخ، ويلتمسون أضعف الرواية فيه، مما دس عليه ونسب إليه»[٢].

ثم تقول الدكتورة بعد ذلك: «ما أنبله من رد: لولا أن قصة إعجاب الرسول - صلى الله عليه وسلم - بزينب وحكاية الستر من الشعر الذي رفعته

---

(١) تراجم سيدات بيت النبوة: ص ٣٤٥ .

(٢) حياة محمد: ص ٢٩٣ ـ ٢٩٤.

www.noormags.ir

صلى الله عليه وسلم - إلى الزواج من أمهات المؤمنين إنما هو الجمال ولذات الحسن؟ فهو لايكتفي بهذا العدد من النساء اللواتي عنده، ولا يكفيه أن يتزوج بمن لا بعولة لهن، بل يشغف حبا بزينب بنت جحش، وهي تحت زيد بن حارثة مولاه.

إن التاريخ الصحيح يحكم بأن الزواج «أي زواج الرسول - صلى الله عليه وسلم - من زينب بنت جحش» إنما هو من مفاخرة - صلى الله عليه وسلم-، وأنه وهو المثل الكامل قد جعل نفسه أول من يقوم بمحو تقاليد الجاهلية وعاداتها ليغير بذلك النظام الجديد، الذي أنزله الله هدى ورحمة للعالمين - ما كان عليه أهل الجاهلية من تحريم زوجة الابن من التبني.

إن الرسول - صلى الله عليه وسلم - هو الذي خطبها على زيد. ولو أراد أن يخطبها لنفسه لم يمنعه من ذلك مانع، ولو أن شيئا من حبها قد علق بقلبه لخطبها لنفسه، بدل أن يخطبها لزيد، وكان في ذلك شرف لها ولأسرتها جميعا يفخرون به، ولكنه أراد بهذا الزواج أن يقضي على عادة من عادات الجاهلية وهي الفخر بالأحساب والأنساب، وأن يدرك الناس جميعا أن التفاضل لايكون إلا بالتقوى، وأن الكفاءة في الدين مقدمة على الكفاءة في الحسب والنسب. وقد كانت زينب تأنف من هذا الزواج، حتى نزل قول الله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥٓ أَمْرًا أَن يَكُونَ لَهُمُ ٱلْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ﴾[1].

بعد نزول هذه الآية لم يبق أمام زينب وعبد الله بن جحش إلا الإذعان والقبول، فتزوجها زيد وكان من أمرهما ما كان، ليقضي الله أمرا كان مفعولا: «لِكَيْ لَا يَكُونَ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ حَرَجٌ فِىٓ أَزْوَٰجِ أَدْعِيَآئِهِمْ إِذَا قَضَوْا۟ مِنْهُنَّ وَطَرًا وَكَانَ أَمْرُ ٱللَّهِ مَفْعُولًا ﴿٣٧﴾»[2]. أي بعد طلاق زيد لها، وزواج الرسول -صلى الله عليه وسلم- .

---

(١) الأحزاب: ٣٦ .

(٢) الأحزاب: ٣٧ .

www.noormags.ir

روى الحافظ ابن حجر في كتابه «فتح الباري» شرح صحيح البخاري قال[1]: «أخرج ابن أبي حاتم هذه القصة ـ أي قصة زواج النبي - صلى الله عليه وسلم من زينب بنت جحش وطلاق زيد لها .. من طريق السدى، فساقها سياقا واضحا حسنا، ولفظه: «بلغنا أن هذه الآية»: «وَإِذْ تَقُولُ لِلَّذِىٓ أَنْعَمَ ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَأَنْعَمْتَ عَلَيْهِ أَمْسِكْ عَلَيْكَ زَوْجَكَ وَٱتَّقِ ٱللَّهَ وَتُخْفِى فِى نَفْسِكَ مَا ٱللَّهُ مُبْدِيهِ ..... الآية»[2]. نزلت في زينب بنت جحش. وكانت أمها أميمة بنت عبد المطلب، عمة رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ، وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم أراد أن يزوجها زيد بن حارثة مولاه، فكرهت ذلك، ثم إنها رضيت بما صنع رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فزوجها إياه، ثم أعلم الله عز وجل نبيه - صلى الله عليه وسلم - بعد أنها من أزواجه، فكان يستحي أن يأمر بطلاقها، وكان لايزال يكون بين زيد وزينب ما يكون من الناس، فأمره رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أن يمسك عليه زوجه، وأن يتقي الله، وكان يخشى الناس أن يعيبوا عليه، ويقولوا تزوج امرأة ابنه وكان قد تبنى زيدا، هذه رواية ابن أبي حاتم، عن طريق السدى وليس في هذه الرواية شيء يسيء إلى رسول الله -صلى الله عليه وسلم - غير أنه أخفى شيئا أعلمه الله تعالى أنه سيقع، فأخر ذلك مخافة قول الناس: : إنه تزوج امرأة ابنه، على حسب عادة الجاهلية، وفي هذا ترك للأولى، وليس فيه مخالفة لأمر.

قال ابن العربي: إنما قال - عليه السلام - لزيد: «أمسك عليك زوجك» اختبارا لما عنده من الرغبة فيها أو عنها، فلما أطلعه زيد على ماعنده منها من الثغرة التي نشأت من تعاظمها عليه أذن له في طلاقها.

وحين تعرض ابن حجر لذكر قول قتادة وهو «أن النبي يحب أن يطلقها زيد، ولكنه يخشى قالة الناس». قال ابن حجر «ووردت روايات أخرى

---

(١) فتح الباري: م ٨ ص ٥٢٣ .
(٢) الأحزاب: ٣٧ .

www.noormags.ir

من الهجرة إلى الحبشة، ولا مأوى لها بعد موته إلا أن تعود إلى أهلها، فيكرهوها على الردة، أو تتزوج بغير كفء لها، أو برجل لايريدها، وهو كفء لها.

وأم المؤمنين هند بنت أبي أمية ـ أم سلمة ـ مات زوجها عبد الله المخزومي، وكان أيضا ابن عمها. أصابه جرح في غزوة أحد فقضي عليه، وكانت مسنة وذات عيال، فاعتذرت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم لتعفيه من خطبتها، فواساها - صلى الله عليه وسلم - قائلا لها: «سلي الله أن يؤجرك في مصيبتك، وأن يخلفك خيرا منها». فقالت ومن يكون خيرا لي من أبي سلمة؟ وكان الرسول - صلى الله عليه وسلم - يعلم أن أبا بكر، وعمر، قد خطباها فاعتذرت بمثل ما اعتذرت به إليه من كبر السن وكثرة العيال، فطيب رسول الله صلى الله عليه وسلم خاطرها وأعاد عليها الخطبة حتى قبلتها.

وأم المؤمنين رملة بنت أبي سفيان، تركت أباها - وكان سيد قومه - وهاجرت مع زوجها إلى الحبشة، فتنصر زوجها وفارقها في غربتها بغير عائل يكفلها، فأرسل النبي - صلى الله عليه وسلم - إلى النجاشي يطلبها من هذه الغربة المهلكة، وينقذها من أهلها، إذا عادت إليهم راغمة من هجرتها في سبيل دينها، وقد يكون في الزواج بها ما يصل بينه وبين أبي سفيان بوشيجة النسب فتميل به من جفاء العدواة إلى مودة تخرجه عن ظلمات الشرك إلى نور الإسلام.

أما جويريه بنت الحارث، فكانت بين السبايا في غزوة بني المصطلق فأكرمها النبي - صلى الله عليه وسلم - وأعتقها، ثم تزوجها وحض المسلمين على إعتاق سباياهم، فأسلموا جميعا، وحسن إسلامهم. وخيرها أبوها بين العودة إليهم أو البقاء عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فاختارت البقاء في حرم رسول الله صلى الله عليه وسلم، وكان هذا الزواج خيرا وبركة عليها وعلى قومها.

وحفصة بنت عمر رضي الله عنه، مات زوجها، فعرضها أبوها على

www.noormags.ir

إبي بكر فسكت، وعرضها على عثمان فسكت، وشكى عمر للنبي - صلى الله عليه وسلم - فلم يشأ أن يضن على صديقه ووليه بالمصاهرة التي شرف بها أبا بكر قبله، وقال له: «يتزوج حفصة من خير لها من أبي بكر وعثمان» وتزوجها رسول الله - صلى الله عليه وسلم - كما تزوج عائشة إكراما لهما.

أما صفية بنت حيي بن أخطب - سيدة بني قريظة والنصير - فقد خيرها النبي - صلى الله عليه وسلم - بين أن يردها إلى أهلها أو يعتقها ويتزوجها، فاختارت البقاء عنده على العودة إلى أهلها. وقد أكرمها النبي - صلى الله عليه وسلم - ودافع عنها حين وجهت إليها بعض زوجاته ما يعيبها: من كونها قصيرة، أو يهودية.

أما زينب بنت خزيمة: مات عنها زوجها ولم تكن ذات جمال، وإنما عرفت بطيبتها وإحسانها، حتى لقبت بأم المساكين، وكانت مسنة، ولم يتقدم أحد لخطبتها، فتكفل بها رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وما هي إلا سنة أو سنتان. ثم قبضها الله، فكانت بعد خديجة الوحيدة من أزواج النبي صلى الله عليه وسلم التي توفيت قبله.

أما زواجه من زينب بنت جحش: ابنة عمته، والتي أثار المغرضون والمبشرون حول هذا الزواج تلك الأكاذيب والافتراءات، فقد زوجها النبي - صلى الله عليه وسلم - أولا من زيد بن حارثة مولاه ومتبناه، فنفرت منه لنسبها وشرفها، ولم تستقم بينهما الحياة الزوجية، وكان زيد يشكو منها لرسول الله صلى الله عليه وسلم ما يلاقيه منها، لأنه المسؤول عن زواجها، فأذن له النبي بطلاقها، وما كان جمالها خافيا عليه قبل تزويجها بمولاه، لأنها كانت بنت عمته، يراها من طفولتها، وصباها، وشبابها، ولم تفاجئه بروعة من الجمال - كما يصورها المستشرقون -. فهو أعرف الناس بها.

هذا هو الحريم المشهور في أباطيل المستشرقون وأشباه المبشرين، وهذه هي بواعث النفس التي استعصى على المبطلين أن يفهموها على حقيقتها.

أبعد ذلك يزعم هؤلاء ومن سار على دربهم أن الذي دعا الرسول -

www.noormags.ir

الريح، وانصراف الرسول صلى الله عليه وسلم عن بيت زيد وهو يقول: «سبحان الله مقلب القلوب»، قد حكاها سلف لنا صالح، غير متهمين بالكيد للإسلام، من قبل أن تسمع الدنيا بالحروب الصليبية والتبشير والاستشراق»[1].

وقد اعتمدت الدكتورة بنت الشاطئ في ردها على الدكتور هيكل على ما ورد في تفسير الكشاف للزمخشري، وعلى ما ذكره الإمام الطبري في تاريخه، وعلى ما ذكره النسابة ابن حبيب، وماجاء في تفسير الطبري لايخرج عن تلك الرواية كذلك، وكذلك ماجاء في تفسير الإمام البغوي ونحن ننقل ماجاء من تلك الرواية ثم نبين مايبطلها.

فالإمام البغوي حين ساق تلك الرواية ذكر معها رواية أخرى جاءت عن علي بن الحسين - رضي الله عنه - قال: «ليس كذلك - أي ماذكر من حب الرسول لزينب «أو ود لو طلقها زيد لتزوجها» - بل كان الله تعالى قد أعلمه أنها ستكون من أزواجه، وأن زيدا سيطلقها فعاتبه الله تعالى على قوله: أمسك عليك زوجك، بعد أن أعلمه أنها ستكون من أزواجه، قال الإمام البغوي - بعد ذكره لهذه الرواية - وهذا هو الأولى والأليق بحال الأنبياء، وهو مطابق للتلاوة، لأن الله علم أنه يبدي ويظهر ما أخفاه، ولم يظهر غير تزويجها منه. فقال (زوجناكها) فلو كان الذي أضمره رسول الله - صلى الله عليه وسلم - محبتها، أو إرادة طلاقها، لأظهر ذلك، لأنه لايجوز أن يخبر أنه يظهره، ثم يكتمه، فلا يظهره، فدل على أنه إنما عوتب على إخفاء ما أعلمه الله أنها ستكون زوجة له، وهذا ما ارتضاه البغوي واستحسنه، وهذا ما حسنه الترمذي، وعده من كنوز بيت النبوة، أي رواية على بن الحسين[2].

وهذا هو الإمام الحافظ ابن حجر، يذكر ماذكره علي بن الحسين بن علي، كما ذكر هذه القصة التي رواها ابن أبي حاتم من طريق السدي،

---

(١) تراجم سيدات بيت النبوة: ص ٣٤٣.

(٢) انظر تفسير البغوي: ج٣ ص ٥٣١.

www.noormags.ir

وكذلك ما قاله قتادة وغيره، ثم يقول: «ووردت روايات أخرى أخرجها ابن أبي حاتم والطبري ونقلها كثير من المفسرين لاينبغي التشاغل بها: والذي أوردته منها هو المعتمد» ثم بين ما أورده فيقول: «والحاصل: أن الذي كان يخفيه النبي صلى الله عليه وسلم هو إخبار الله إياه أنها ستصير زوجته، والذي كان يحمله على إخفاء ذلك خشية قول الناس تزوج امرأة ابنه، وأراد الله إبطال ما كان أهل الجاهلية عليه من أحكام التبني[1]. وهذا ما ذكره ابن العربي وغيره من أعلام المفسرين.

أما ما جاء في الكشاف، فقد أورد الزمخشري هذه الرواية التي ذكرت في بعض المصادر ثم قال: وهذه الرواية ذكرها الثعلبي بغير سند[2]». فقد اعترف أنها بغير سند صحيح.

ولو رجعنا إلى تفسير الإمام الخطيب الشربيني المسمى بالسراج المنير، لوجدناه يقول عند ذكره لقول الله تعالى: «وتخفي في نفسك ما الله مبديه»، : والحال أنك تخفي ما في نفسك، أي ما أخبرك الله به من أنها ستصير إحدى زوجاتك عند طلاق زيد لها. (ما الله مبديه) أي مظهره، بحمل زيد على طلاقها، وإن أمرته بإمساكها، وتزويجك بها، وأمرك بالدخول عليها، وهذا دليل أنه ما أخفى غير ما أعلمه الله من أنها ستصير زوجة له عند طلاق زيد لها، لأن الله تعالى ما أبدى غير ذلك، ولو أخفى غيره لأبداه - سبحانه -، لأنه لايبدل قوله، وقول ابن عباس: كان في قلبه حبها بعيد». وكذا قول قتادة: «ود لو أنه طلقها زيد، وكذا قول غيرهما، كان في قلبه لو فارقها زيد تزوجها، هذه الأقوال بعيدة وغريبة».

ولو رجعنا إلى كتاب خاتم النبيين للشيخ أبو زهرة في هذه المسألة لوجدناه يقول: «قضى الله تعالى أن يطلق زيد زينب، وأن يتزوجها النبي -

---

(١) انظر فتح الباري شرح صحيح البخاري: ج ٥ ص ٥٢٤ .

(٢) الكشاف: ج٣ ص ٥٣١ ومابعدها.

(٣) انظر تفسير القرآن الكريم المسمى بالسراج المنير، للخطيب الشربيني: م ٣ ص ٤٩٪ وما بعدها.

www.noormags.ir

صلى الله عليه وسلم - بأمر ربه، ليكون ذلك تطبيقا عمليا لمنع التبني، وليضرب النبي - صلى الله عليه وسلم - الأمثال على إهمال التبني، ونفيه نفيا مؤكدا بالعمل، فتزوجها النبي، تنفيذا لأمر ربه، ولكي لايكون على المؤمنين حرج في أزواج أدعيائهم.

ولم يكن زواجه عليه السلام شهوة أو رغبة، إلا أن تكون استجابة لأمر الله تعالى، وبهذا يبطل ادعاء المغرضين، وكذب الإسرائيليات التي أدخلت على كبار المؤرخين: كابن جرير الطبري، وغيره، من المؤرخين الذين روجوا هذا الكذب الاسرائيلي والنصراني، وكذب أولئك الذين في قلوبهم مرض من الأوروبيين، والذين يروجون آثامهم، أو يقلدونهم تقليدا أعمى.

ثم يقول: إن الآيات صريحة بأمر الله تعالى بالزواج وصريحة في أن ذلك لرفع الحرج، وصريحة في أن النبي لم يكن أبا لأحد من رجالهم، ومع ذلك كان التقليد وترويج الكذب لهما الأثر، ففسد الفهم وكانت الآفة في نفوسهم وفهمهم»[1].

وبهذا الرد تبين لنا أن اعتراض الدكتورة عائشة عبد الرحمن على ما قاله الدكتور هيكل ليس في محله، وأنه أخطأ من حيث أراد الدفاع عن سيدنا رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ، ذلك أنه بإنكاره ما أنكر ـ من تلك الرواية ـ قد ألقى على المسألة ظلالا من الريبة توهم أن مثل هذا خطأ لايجوز على المصطفى، ومنقصة يجب أن ننزهه عنها[2].

قولها هذا مردود بما قرره العلماء قبل هيكل وبعده، وبما سقناه من أقوالهم وردودهم، وليس ذلك دفاعا عن هيكل، ولاتعصبا للجنس، وإنما هو إقرار للحق وإنصاف للحقيقة.

مع أن الدكتور بنت الشاطئ ذكرت في نهاية تعليقها على ما قاله

---

(١) خاتم النبيين: ص ٨١٢ م ٢ بتصرف بسيط.

(٢) تراجم سيدات بيت النبوة: ص ٣٤٥ د. بنت الشاطئ.

www.noormags.ir

الدكتور هيكل قالت: فلندع المبشرين والمستشرقين، ولننظر في هذه الرواية الإسلامية من القرون الأولى للهجرة.

أقدم من رواها على هذا الوجه ـ فيما نعلم الإخباري النسابة ابن حبيب توفي سنة ٢٤٥ هـ ولم يذكر فيها أي سند له.

ثم رواها بعده الإمام الطبري (توفي سنة ٣١٠ هـ في تاريخه، من مراسيل التابعين، لكن هذه الرواية لم تأت في مصادر أمهات، ككتب الصحاح الستة وسيرة ابن اسحاق، وطبقات ابن سعد، والاستيعاب، والإصابة، وعيون الأثر[١]. وقد ذكرنا من قبل مارواه الطبري.

وأقول إن وجود تلك الرواية في بعض المصادر، أو بعض كتب التفسير لايعني ذلك أنها صحيحة، ففي كتب الأخبار والتفسير، من تلك الروايات التي دسها أعداء الإسلام ـ بقصد وبسوء نية ـ للنيل من الإسلام ونبي الإسلام محمد عليه السلام الكثير والكثير، كما أن فيها من الإسرائيليات والروايات المكذوبة مالا يحصى. مما جعل أعداء الإسلام في هذا العصر يتصيدون مثل هذه الروايات، ثم يبنون عليها من القصص والأكاذيب مايجعلها تنطلي على الكثير من المسلمين، ممن لا علم لهم بالحقيقة فيقلدونهم بحسن نية، أو حبا في الظهور، من غير نظر إلى إساءتهم للإسلام ورسول الإسلام عليه السلام.

إن صاحب الخلق العظيم محمد ـ صلى الله عليه وسلم ـ يأبى عليه خلقه أن يسلك مثل هذا المسلك، وهو الذي يبلغ عن ربه أنه يعلم خائنة الأعين وما تخفي الصدور. إن هذا يتنافى مع قول الله تعالى له: ﴿وَإِنَّكَ لَعَلَىٰ خُلُقٍ عَظِيمٍ﴾[٢]. وقوله: ﴿وَرَفَعْنَا لَكَ ذِكْرَكَ﴾[٣]. فلا يذكر الله إلا ويذكر معه في كلمة: الشهادة، والآذان، والإقامة، والتشهد، والخطبة، وغير ذلك. وقد جعل الله طاعته، من طاعته وصلى عليه في ملائكته، وأمر المؤمنين

---

(١) المصدر السابق: ص ٣٤٥.

(٢) سورة القلم: ٤.

(٣) سورة الشرح: ٤.

www.noormags.ir

بالصلاة عليه، فقال في كتابه: ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ وَمَلَٰٓئِكَتَهُۥ يُصَلُّونَ عَلَى ٱلنَّبِيِّۚ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ صَلُّواْ عَلَيْهِ وَسَلِّمُواْ تَسْلِيمًا ﴿٥٦﴾ ﴾[1]. كما خاطبه الله بالألقاب وذكره في كتب الأولين، منعوتا بأجمل الصفات:

أفبعد هذا يقال: إن رسول الله تزوج ماتزوجه من هذا العدد من أجل شهوة؟ أو بدافع من الحب؟ كلا.

إن رسول الله صلى الله عليه وسلم نصح بالزوجة الواحدة في الحياة العادية، وقد دعا إلى ذلك بمثله الذي ضربه في حياة خديجة، فلم يتزوج عليها غيرها إلى أن تخطى الخمسين من عمره، وبهذا نزل القرآن الكريم: ﴿ فَٱنكِحُواْ مَا طَابَ لَكُم مِّنَ ٱلنِّسَآءِ مَثْنَىٰ وَثُلَٰثَ وَرُبَٰعَۖ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُواْ فَوَٰحِدَةً أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُكُمْۚ ذَٰلِكَ أَدْنَىٰٓ أَلَّا تَعُولُواْ ﴿٣﴾ ﴾[2].

وقال تعالى: ﴿ وَلَن تَسْتَطِيعُوٓاْ أَن تَعْدِلُواْ بَيْنَ ٱلنِّسَآءِ وَلَوْ حَرَصْتُمْۖ فَلَا تَمِيلُواْ كُلَّ ٱلْمَيْلِ فَتَذَرُوهَا كَٱلْمُعَلَّقَةِۚ وَإِن تُصْلِحُواْ وَتَتَّقُواْ فَإِنَّ ٱللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَّحِيمًا ﴿١٢٩﴾ ﴾[3].

وقد نزلت هذه الآية في أخريات السنة الثامنة للهجرة، بعد أن كان بنى بأزواجه جميعا، ونزلت لتحدد عدد الزوجات بأربع، وقد كان إلى حين نزولها، لا حد له، مما يسقط قول القائلين: بأن محمدا أباح لنفسه ماحرم على الناس. مع أن حظ غيره من الناس أوفر في هذه الناحية، فيمكن أن يطلق الرجل واحدة من الأربع، ثم يتزوج بأخرى، أو يطلقهن جميعا، ويستبدل بهن غيرهن. لكن النبي - صلى الله عليه وسلم - ملتزم بهذا العدد، فلا يزيد، ولايغير فيه، بأمر ربه، وليس ذلك راجعا إلى نفسه، « ﴿ لَّا يَحِلُّ لَكَ ٱلنِّسَآءُ مِنۢ بَعْدُ وَلَآ أَن تَبَدَّلَ بِهِنَّ مِنْ أَزْوَٰجٍ وَلَوْ أَعْجَبَكَ حُسْنُهُنَّ إِلَّا مَا مَلَكَتْ يَمِينُكَۗ وَكَانَ ٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ رَّقِيبًا ﴿٥٢﴾ ﴾ »[4].

---

(١) سورة الأحزاب: ٥٦.
(٢) سورة النساء: ٣.
(٣) سورة النساء: ١٢٩.
(٤) سورة الأحزاب ٥٢.

www.noormags.ir

وأما ما قاله المبطلون من أن بيت النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ بعد الهجرة والاستقرار بالمدينة قد انقلب من بيت نبي مصلح زاهد، إلى بيت ملك مترف، كثر حريمه وجواريه، هذا الادعاء يكذبه الواقع وينكره التاريخ.[1].

لقد أقام هؤلاء الزوجات في بيت لايجدن فيه من رغد العيش ما يجده الزوجات في بيوت الكثيرين من الرجال، مسلمين كانوا أو مشركين، وعلى هذا الشرف الذي لايدانيه ـ عند المرأة المسلمة ـ شرف الملكات والأميرات ـ شقت عليهن شدة العيش في بيت لايصبن فيه من الطعام والزينة فوق الكفاف والقناعة بأيسر اليسير، فاتفقن على مفاتحته في الأمر، واجتمعن يسألنه المزيد من النفقة، وهي موفورة لديه لو شاء، ولكنه لم يستطع ان يزيدهن على ماعنده من الطعام والزينة، فأمهلهن شهرا، وخيرهن بعده أن يفارقنه، ولهن حق المفارقة مع المتاع الحسن أو يقبلن ما قبله لنفسه معهن من ذلك العيش الكفاف. وهذه الحادثة معروفة مشهورة، يعرفها كل من قرأ القرآن، ووقف على أسباب التنزيل، وليس بينها ما هو أشهر في كتب التفسير من أسباب نزول هذه الآيات في سورة الأحزاب: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ قُل لِّأَزْوَٰجِكَ إِن كُنتُنَّ تُرِدْنَ ٱلْحَيَوٰةَ ٱلدُّنْيَا وَزِينَتَهَا فَتَعَالَيْنَ أُمَتِّعْكُنَّ وَأُسَرِّحْكُنَّ سَرَاحًا جَمِيلًا ﴿٢٨﴾ وَإِن كُنتُنَّ تُرِدْنَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَٱلدَّارَ ٱلْءَاخِرَةَ فَإِنَّ ٱللَّهَ أَعَدَّ لِلْمُحْسِنَٰتِ مِنكُنَّ أَجْرًا عَظِيمًا ﴿٢٩﴾ ﴾[2].

وقد اخترن كلهن الله ورسوله والدار الآخرة. مع شظف العيش وعيشة الكفاف، وقد وصفت أم المؤمنين عائشة ـ رضي الله عنها ـ طرفا من حياة أزواج النبي صلى الله عليه وسلم.

فعن عروة بن الزبير، عن عائشة ـ رضي الله عنها ـ أنها قالت: «والله يابن أختي، إنا كنا ننظر إلى الهلال، ثم الهلال، ثم الهلال: ثلاثة أهله في شهرين، وما أوقد في أبيات رسول الله صلى الله عليه وسلم نار، قال:

---

(١) انظر في ذلك كتاب العقاد: ما يقال عن الإسلام.

(٢) سورة الأحزاب: ٢٨، ٢٩.

www.noormags.ir

قلت: ياخالة، فما كان يعيشكم؟ قالت: الأسودان، التمر والماء. إلا أنه كان ـ لرسول الله صلى الله عليه وسلم ـ جيران من الأنصار، وكانت لهم منائح ـ أي نوق وشياه ذات لبن ـ فكانوا يرسلون إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم من ألبانها فيسقيناه»[1] (متفق عليه).

أفبعد هذا يقال إنه كان يعيش عيشة الملوك المترفين، ويجمع حوله هذا العدد من الحريم؟ إن هذا إلا افتراء وكذب وتطاول على مقام النبوة بما لايليق بعصمتها ومكانتها.

إن رسول الله صلى الله عليه وسلم ملتزم بأمر ربه في إبطال عادة التبني وفي إبطال كل ماترتب على ذلك من آثار، ومن ذلك زواجه بزينب بنت جحش، طليقة متبناه زيد بن حارثة، لكي يقرر تلك القاعدة ﴿ فَلَمَّا قَضَىٰ زَيْدٌ مِّنْهَا وَطَرًا زَوَّجْنَٰكَهَا لِكَىْ لَا يَكُونَ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ حَرَجٌ فِىٓ أَزْوَٰجِ أَدْعِيَآئِهِمْ إِذَا قَضَوْا۟ مِنْهُنَّ وَطَرًا وَكَانَ أَمْرُ ٱللَّهِ مَفْعُولًا ﴿٣٧﴾ ﴾[2]. وهذا ما نعتقده وندين الله تعالى به.

---

(١) صحيح مسلم: ٥٣ ـ الزهد ٢٨، باب شدة عيش النبي صلى الله عليه وسلم، ورقم الحديث (٢٩٧٢). والبخاري: ٥١ الهبة (٢٥٦٧).

(٢) سورة الأحزاب: ٣٧.

www.noormags.ir

الفصل الرابع

الرد على القائلين بأن التبني ظاهرة إنسانية لايجوز إبطالها

لقد حرم القرآن الكريم التبني وقضى على تلك العادة الجاهلية التي انتقلت إلى العرب عن طريق الرومان، وذلك لكي يرد الأنساب إلى أصولها الحقيقية، ولكي يقيم بناء الأسرة على دعائم قوية من الترابط والتماسك، تحقيقا لهذه القاعدة التي قررها الله في كتابه ﴿وَأُوْلُواْ ٱلْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ فِى كِتَٰبِ ٱللَّهِ﴾[1].

وقد جاء هذا التحريم في أول سورة الأحزاب إذ قال الله تعالى :

﴿ مَّا جَعَلَ ٱللَّهُ لِرَجُلٍ مِّن قَلْبَيْنِ فِى جَوْفِهِۦ ۚ وَمَا جَعَلَ أَزْوَٰجَكُمُ ٱلَّٰٓـِٔى تُظَٰهِرُونَ مِنْهُنَّ أُمَّهَٰتِكُمْ ۚ وَمَا جَعَلَ أَدْعِيَآءَكُمْ أَبْنَآءَكُمْ ۚ ذَٰلِكُمْ قَوْلُكُم بِأَفْوَٰهِكُمْ ۖ وَٱللَّهُ يَقُولُ ٱلْحَقَّ وَهُوَ يَهْدِى ٱلسَّبِيلَ ﴿٤﴾ ٱدْعُوهُمْ لِءَابَآئِهِمْ هُوَ أَقْسَطُ عِندَ ٱللَّهِ ۚ فَإِن لَّمْ تَعْلَمُوٓاْ ءَابَآءَهُمْ فَإِخْوَٰنُكُمْ فِى ٱلدِّينِ وَمَوَٰلِيكُمْ ﴾[2].

كان ذلك تحريما قاطعا، لاشك فيه، فليس لأحد بعد هذا النص الصريح أن يقول على الله تعالى، أو يقترح حكما آخر غير حكم الله تعالى، فالله عز وجل أرحم بعباده من الوالدة بولدها، وهو أعلم بما يصلح العباد، فلم يشرع لهم إلا ما فيه خيرهم ومصلحتهم، وإن خفيت تلك المصلحة على كثير من الناس.

وقد تعالى في هذا العصر بعض الأصوات التي تنادي بعدم إبطال التبني

---

(١) سورة الأنفال: ٧٥ .

(٢) سورة الأحزاب: ٤ ، ٥ .

www.noormags.ir

لأن فيه مصلحة للصغير، ورعاية له، وخوفا من الضياع، ومن أجل هذه المصالح لايجوز إلغاؤه أو تحريمه.

ونقول في الرد على هؤلاء: إن تحريم التبني جاء بأمر من الله تعالى، فليس لأحد من البشر كائنا من كان أن يعترض على حكم ـ الله تعالى، ولا حكم رسوله ـ صلى الله عليه وسلم ـ، بل ينبغي أن ينزل الإنسان على حكم الله وحكم رسوله من غير أن يكون له خيار في ذلك، لقوله سبحانه: ﴿ وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥٓ أَمْرًا أَن يَكُونَ لَهُمُ ٱلْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ وَمَن يَعْصِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَٰلًا مُّبِينًا ﴿٣٦﴾ ﴾[1].

وشأن المؤمنين الصادقين: السمع والطاعة لحكم الله، وحكم رسوله ـ صلى الله عليه وسلم ـ: « إِنَّمَا كَانَ قَوْلَ ٱلْمُؤْمِنِينَ إِذَا دُعُوٓا۟ إِلَى ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ أَن يَقُولُوا۟ سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا وَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ ﴿٥١﴾ »[2].

«وقد كانوا يعطون الابن من التبني حقوق الابن من الصلب، في الميراث، وحرمة النكاح، وتلك عادة فاسدة، فكيف يكون هذا الدخيل مثل الابن الحقيقي، يخلو بزوجة من تبناه، وهي ليست أمه؟ وكيف يخلو ببناته وهن لسن أخواته؟ وبأي حق يزاحمهن في الميراث، ويحرم بقية العصبة من الأعمام والأخوة، أو يزاحم الولد من الصلب إن وجد»[3]. وكيف يترك هذا المتبني أباه وأمه، وينسب إلى غير أهله، ويلتحق بقوم آخرين؟ وكان أكثرهم معروفي النسب.

من أجل هذه المفاسد حرم القرآن التبني، وقد طبق الرسول صلى الله عليه وسلم ذلك تطبيقا عمليا، فكان أول من هدم تلك العادة لأنه القدوة للناس، فتزوج حليلة متبناه زيد بن حارثة بأمر الله عز وجل، وقد صرح الله تعالى: في كتابه أنه هو الذي زوج الرسول صلى الله عليه وسلم من زينب

---

(١) سورة الأحزاب: ٣٦ .

(٢) سورة النور: ٥١ .

(٣) انظر الثقافة الإسلامية د. محمد عبد السلام وآخرين: ص ٢٩٣ .

www.noormags.ir

بنت جحش، وأوضح الحكمة من هذا الزواج، لكي يقطع بذلك ألسنة المتخرصين حيث يقول سبحانه: ﴿فَلَمَّا قَضَىٰ زَيْدٌ مِّنْهَا وَطَرًا زَوَّجْنَٰكَهَا لِكَيْ لَا يَكُونَ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ حَرَجٌ فِىٓ أَزْوَٰجِ أَدْعِيَآئِهِمْ إِذَا قَضَوْا۟ مِنْهُنَّ وَطَرًا وَكَانَ أَمْرُ ٱللَّهِ مَفْعُولًا ﴿٣٧﴾﴾[1].

وهذه الحكمة واضحة صريحة، وهي تبطل قول من يقول: إن سبب هذا الزواج هو حب الرسول لزينب، وهيامه بها، إن كل من يقول بذلك يكون مكذبا لصريح القراني، وهذا كفر. نعود بالله تعالى منه، أما ادعاؤهم بأن التبني فيه مصلحة للصغير وحماية له من الضياع، فانهم بذلك يجهلون تعاليم الإسلام، ولا يفقهون ماترمي إليه آيات القرآن التي حرمت تلك العادة، فالله عز وجل أمر برد الأنساب إلى أصولها الطبيعية، وهذا هو العدل، وذلك في حال معرفة الآباء: ﴿ٱدْعُوهُمْ لِءَابَآئِهِمْ هُوَ أَقْسَطُ عِندَ ٱللَّهِ﴾ **وهذا لايمنع من البر والإحسان إليهم ومودتهم، وفي حالة عدم العلم بالآباء فهم أخوة في الدين:** ﴿فَإِن لَّمْ تَعْلَمُوٓا۟ ءَابَآءَهُمْ فَإِخْوَٰنُكُمْ فِى ٱلدِّينِ وَمَوَٰلِيكُمْ﴾[2].

وهذه الأخوة والموالاة يترتب عليها حقوق وواجبات بالنسبة للأفراد بعضهم مع بعض، وبالنسبة للجماعة ومن يلي أمرها، وهم ولاة الأمر الأمة، فعلى الدولة أن تقوم برعاية أبنائها، وحمايتهم من الضياع والتشرد، فلا تترك هؤلاء الصغار الذين ليس لهم نسب معروف، بل يجب عليها بحكم مسئوليتها أن تتولى تربيتهم، وتعدهم الإعداد السليم، لكي يكونوا لبنات صالحة في صريح المجتمع الكبير، وإذا لم تحسن الدولة تربية هؤلاء، فإنهم سوف يكونون مصدر خطر عظيم على الجماعة كلها، حكاما ومحكومين، كما أنهم إذا تركوا من غير رعاية وحماية فإنهم ينشرون الفساد في المجتمع، ولايسلم أحد من أذاهم، فمن صالح الدولة أن تستفيد منهم إذا أحسنت رعايتهم، وقامت على تعليمهم وتربيتهم، وفي ذلك فائدة للمجتمع بأسره، لأنه يستفيد

---

(١) سورة الأحزاب: ٣٧.

(٢) سورة الأحزاب: ٥.

www.noormags.ir

من تلك الطاقات الهائلة في الانتاج والبناء، أي بناء المجتمع الفاضل، الذي يتعاون أفراده جميعا على البر والتقوى.

أما بالنسبة للأفراد: فهؤلاء اللقطاء أو الصغار الذين لم تعرف أنسابهم وليس لهم عائل، فالإسلام لم يمنع كذلك من رعايتهم والإحسان إليهم، فهم أخوة في الدين كما تقول الآية الكريمة: ﴿فَإِن لَّمْ تَعْلَمُوٓاْ ءَابَآءَهُمْ فَإِخْوَٰنُكُمْ فِى ٱلدِّينِ وَمَوَٰلِيكُمْ﴾[1].

ومن واجب الأخوة حماية هؤلاء الصغار، وإلا كانوا خطرا على الأفراد والمجتمع، لقد ذكرت منظمة الصحة العالمية في تقرير لها أن مايقدر (بنحو مائة مليون طفل يعيشون حياة قاسية في الشوارع الحقيرة، في العالم حيث يكونون معرضين لجرائم المخدرات، والانتهاك الجنسي، وذكر التقرير - وهو جزء من دراسة حول جرائم المخدرات -: أن أغلبية الأطفال يوجدون في مناطق كبرى بالدول النامية، وأن مايتراوح مابين عشرين مليونا إلى خمسة وعشرين يعيشون حياة هامشية مضطربة في الدول المتقدمة، كما أجرت الدراسة تحقيقا حول جرائم المخدرات بين الأطفال في الشوارع في كل من البرازيل، والاسكندرية بمصر، وهندوراس، والفلبين، والهند، والمكسيك، وزامبيا، وولايتي: مونتريال وتورنتو الكنديتين، وشارك أكثر من خمسمائة طفل في تلك الدراسة عن طريق المقابلات المباشرة، ثم توصلت الدراسة إلى النتائج التالية:

١ - إن الاستخدام المنتظم للخمور وأنواع المخدرات الأخرى بين أطفال الشوارع يجري على نطاق واسع.

٢ - إن مائة في المائة تقريبا من أطفال الشوارع في تلك الدول التي كانت محل الدراسة يتعاطون المخدرات على نطاق واسع.

٣ - وإن الأغلبية من هؤلاء الأطفال يستخدمون مواد أخرى مثل المشروبات الكحولية، والتبغ، والحشيش، والمواد المذيبة، والأدوية، وهي مواد رخيصة ومن السهل الحصول عليها.

---

(١) سورة الأحزاب: ٥.

www.noormags.ir

هؤلاء هم أطفال الشوارع الذين أهملتهم الدول، فكانوا عبئا ثقيلا عليها، كما أنهم ينشرون الفوضى والفساد بين أفراد المجتمع وخاصة الصغار منهم، لأنهم يختلطون بهم، ويحاولون تقليدهم، فإذا لم تتدارك الدول هذه المشكلة وتعمل على حلها بسرعة فإن الخطر سوف يزداد، ثم تستعصي المشكلة بعد ذلك على الحل، ولم يقل أحد بترك هؤلاء، ولا إهمالهم، ولكن ماحرمه القرآن الكريم هو النسب لغير الآباء، فإذا عرف نسبهم فالواجب الانتماء إليه، أما إذا لم يعرف فهو أخوة في الدين، إن تشريع الإسلام قائم على رعاية المصلحة وتحقيق العدالة بين الناس جميعا، لأنه صادر عن رب الناس الذي لايظلم مثقال ذرة، وإن تلك حسنة يضاعفها، والناس جميعا محتاجون إليه، وهو لايحتاج إلى أحد: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ أَنتُمُ ٱلْفُقَرَآءُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱللَّهُ هُوَ ٱلْغَنِيُّ ٱلْحَمِيدُ ﴿١٥﴾﴾[1].

في شهر أبريل من سنة ثلاث وتسعين وتسعمائة وألف نشرت جريدة الوطن الكويتية هذا العنوان «ازدهار جديد لتجارة الأطفال في العالم» [2] نقلا عن فيجارو الفرنسية: «عشرات الألوف من أطفال الدول الفقيرة يباعون في الغرب»، وقد ذكرت المسؤولة عن القسم الخاص بشؤون التبني الدولية في وزارة الخارجية الفرنسية: أن هناك مهنة في سبيلها إلى الانتعاش من جديد، وهي تجارة الرقيق، ولم يعد هؤلاء التجار يبيعون العبيد، ولكن الأطفال الصغار، وكانت آخر تلك الفضائح في هنغاريا، حيث أدان مدير صندوق حماية الأطفال تجارة الصغار، وبيعهم إلى الولايات المتحدة، ثم يقول المقال: «وفي الآونة الأخيرة تم اكتشاف تجارة مشابهة في جنوب فرنسا، حيث تلقت الأمهات الغجر من أصل روماني مائة دولار مقابل التنازل عن الطفل»، وفي شهر يناير من عام ثلاثة وتسعمائة وألف «جرت في برلين محاكمة عصابة من أربعة من الغجر، أحدهم فرنسي هارب بتهمة اختطاف

(١) سورة فاطر: ١٥ .

(٢) جريدة الوطن الكويتية في ٢٣/٤/١٩٩٣ م.

www.noormags.ir

الأطفال من الدول الشرقية، وبيعهم في جنوب فرنسا من خلال كتالوج مصور، مقابل سبعين ألف فرنك للطفل الواحد».

وقد ذكرت المسئولة عن الأبحاث في مركز حقوق الأسرة في تقريرها حول تبني الأطفال الأجانب الذي نشرته اليونيسيف أنه منذ انفتاح الدول الشيوعية «انتقل الطلب بشكل واضح من الجنوب نحو الشرق» وأوضحت في تقريرها أن الدول الخمس التي تحتل الصدارة فيما يتعلق ببيع الأطفال هي: كوريا، الهند، كولومبيا، البرازيل، سيريلانكا، وتليها شيللي، وغواتيمالا، وبيرو، ومازالت تجارة الأطفال بين الشمال والجنوب مزدهرة[1].

فهل بعد ذلك يقول المغرضون ومن في قلوبهم مرض: إن التبني ظاهرة إنسانية، لايجوز إبطالها؟ إنهم بذلك يريدون أن يرجعوا إلى أيام الجاهلية الأولى، التي جاء الإسلام فأبطل ما كان فيها من مفاسد وشرور، وهل يرضى عاقل لنفسه أو لغيره أن يكون هؤلاء الصغار كالسلعة تخضع للعرض والطلب؟ إن هذا ما لا يرضاه عاقل فضلا عن متدين، إن الله عز وجل كرم الإنسان، وفضله على سائر المخلوقات، وسخر له ما في السموات، وما في الأرض جميعا منه، لخدمة هذا الإنسان، لأنه خليفة الله في الأرض، فلا يجوز لأحد من البشر أن يمتهن كرامة الإنسان، أيا كان هذا الإنسان، ولا يسلبه حقا وهبه الله له، وهو الحرية، ولاننسى ما قاله عمر بن الخطاب ـ رضى الله عنه ـ لابن عمرو بن العاص: «متى استعبدتم الناس، وقد ولدتهم أمهاتهم أحرار». وإن اختطاف هؤلاء الأطفال أو شراءهم وبيعهم يعد سلبا لحريتهم، ومنعا لهم من أقدس الحقوق التي قررها القرآن الكريم، وهو النسب إلى الآباء الأصليين.

﴿ وَمَا جَعَلَ أَدْعِيَآءَكُمْ أَبْنَآءَكُمْ ذَٰلِكُمْ قَوْلُكُم بِأَفْوَٰهِكُمْ وَٱللَّهُ يَقُولُ ٱلْحَقَّ وَهُوَ يَهْدِى ٱلسَّبِيلَ ۝ ٱدْعُوهُمْ لِءَابَآئِهِمْ هُوَ أَقْسَطُ عِندَ ٱللَّهِ ﴾[2].

(١) هذه بعض المقتطفات من هذا التقرير أما التفاصيل فهي كثيرة وخطيرة.

(٢) سورة الأحزاب: ٤ .

www.noormags.ir

إن الإسلام دعا إلى الرفق، وخاصة بالضعفاء والصغار، بل تعدى ذلك إلى البهائم، وكل ذي كبد رطبة، وقد كتب الله تعالى الإحسان على كل شيء، حتى القتل والذبح، فكيف تكون رحمته وإحسانه بالنسبة للصغار؟ إن إبطال التبني جاء بأمر الله تعالى وحكمه، وليس لأحد أن يقترح على الله، أو يخرج عن أمره، فليس هناك حكم أحسن من حكم الله تعالى ﴿أَفَحُكْمَ الجاهلية يبغون ومن أحسن مِنَ ٱللَّهِ حُكْمًا لِّقَوْمٍ يُوقِنُونَ ﴿٥٠﴾﴾[1].

إن الإسلام له نظرته الخاصة بالنسبة للأسرة والأنباء . فالأسرة في نظر الإسلام هي الأمة الصغيرة، ومنها تعلم النوع الإنساني أفضل أخلاقه الاجتماعية، ومن الأسرة تعلم الإنسان الرحمة والكرم، وليس في أخلاقه جميعا ما هو أجمل منهما وأنفع له في مجتمعه، فمن عادى الأسرة فهو عدو للنوع الإنساني في ماضيه ومستقبله، فلا أمة حيث لا أسرة، بل لا آدمية حيث لا أسرة.

ولن ينسى الناس أنهم أبناء آدم وحواء، إلا نسوا أنهم أبناء رحم واحدة وأسرة واحدة، ولا يتحقق وئام الأسرة وامتدادها إلا بما فرض الله تعالى من حقوق لكل عضو في أعضائها، ومن حق الأبناء أن ينسبوا إلى آبائهم، ومن حق الآباء ألا يدخل في أنسابهم من ليسوا منهم، وألا يرثهم إلا من كانوا من أصلا بهم.

إن الإسلام قد أثبت للولد حقا في الحياة والملك، كحق أبويه، وشرع له من مولده حقوق الرضاع والحضانة، وكان أبر بالأبناء من آبائهم وأمهاتهم، لأنه قد أخذ عليهم ألا يقتلوا أبناءهم، ويحميهم مما لا يحتمون منه بحنان الأبوة والأمومة.

﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ إِذَا جَآءَكَ ٱلْمُؤْمِنَٰتُ يُبَايِعْنَكَ عَلَىٰٓ أَن لَّا يُشْرِكْنَ بِٱللَّهِ شَيْـًٔا وَلَا يَسْرِقْنَ وَلَا يَزْنِينَ وَلَا يَقْتُلْنَ أَوْلَٰدَهُنَّ ﴾[2]. وقال تعالى: ﴿ قَدْ خَسِرَ ٱلَّذِينَ

(١) سورة المائدة: ٥٠ .

(٢) سورة الممتحنة: ١٢ .

www.noormags.ir

قَتَلُوٓاْ أَوۡلَٰدَهُمۡ سَفَهَۢا بِغَيۡرِ عِلۡمٖ وَحَرَّمُواْ مَا رَزَقَهُمُ ٱللَّهُ ٱفۡتِرَآءً عَلَى ٱللَّهِۚ قَدۡ ضَلُّواْ وَمَا كَانُواْ مُهۡتَدِينَ ﴿١٤٠﴾﴾ (١).

وقال تعالى: ﴿وَلَا تَقۡتُلُوٓاْ أَوۡلَٰدَكُمۡ خَشۡيَةَ إِمۡلَٰقٖۖ نَّحۡنُ نَرۡزُقُهُمۡ وَإِيَّاكُمۡۚ إِنَّ قَتۡلَهُمۡ كَانَ خِطۡـًٔا كَبِيرٗا ﴿٣١﴾﴾ (٢)

هذه هي نظرة الإسلام إلى الأبناء ، لا تلك النظرة التي تجعل منهم سلعة لايبغون من ورائها إلا الربح المادي فقط، ثم يقولون بعد ذلك إن التبني ظاهرة إنسانية، لايجوز إبطالها؟ ونقول: إن الخلق جميعا عبيد لله ـ سبحانه وتعالى ـ، وتصرفه فيهم هو تصرف المالك الحقيقي في كل ما يملك وليس لأحد سلطان عليه.

فإذا أبطل الله التبني في محكم كتابه، فليس لأحد أن يستنكف عن قبول هذا الحكم، وإلا كان معارضا لصريح القرآن الكريم، ـ وهو كفر ـ فالحرام ماحرمه الله ورسوله، والحلال ما أحله الله ورسوله. وقد طبق النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ هذا الحكم تطبيقا عمليا مع من تبناه ـ وهو زيد بن حارثة ـ وهذا هو العدل الذي أشارت إليه الآية الكريمة من سورة الأحزاب.

---

(١) سورة الأنعام: ١٤٠ .

(٢) سورة الاسراء: ٣١ .

www.noormags.ir

الخاتمة:

١ ـ جاء الإسلام وللعرب عادات وتقاليد توراثوها عن الآباء والأجداد، أو توصلوا إليها باجتهادهم وفكرهم، منها ما أقره الإسلام وأبقى عليه، ومنها ماهذيه الإسلام وعدله، ومنها ما أبطله وألغاه.

ومن العادات التي أبطلها القرآن الكريم: الظهار والتبني. يقول الله عزل وجل في إبطالهما: ﴿مَّا جَعَلَ ٱللَّهُ لِرَجُلٍ مِّن قَلْبَيْنِ فِى جَوْفِهِۦ ۚ وَمَا جَعَلَ أَزْوَٰجَكُمُ ٱلَّـٰٓـِٔى تُظَـٰهِرُونَ مِنْهُنَّ أُمَّهَـٰتِكُمْ ۖ وَمَا جَعَلَ أَدْعِيَآءَكُمْ أَبْنَآءَكُمْ ۚ ذَٰلِكُمْ قَوْلُكُم بِأَفْوَٰهِكُمْ ۖ وَٱللَّهُ يَقُولُ ٱلْحَقَّ وَهُوَ يَهْدِى ٱلسَّبِيلَ ﴿٤﴾﴾[1].

أي كما لم يخلق الله للإنسان قلبين في جوفه، لم يجعل المرأة الواحدة زوجا للرجل وأما له، والمرء دعيا لرجل وابنا له.: «وما جعل أزواجكم اللآئي تظاهرون منهن أمهاتكم». بتحريمهن على أنفسكم تحريما مؤبدا، وقد رد الله تعالى ذلك، وسماه منكرا من القول وزورا، قال تعالى: ﴿ٱلَّذِينَ يُظَـٰهِرُونَ مِنكُم مِّن نِّسَآئِهِم مَّا هُنَّ أُمَّهَـٰتِهِمْ ۖ إِنْ أُمَّهَـٰتُهُمْ إِلَّا ٱلَّـٰٓـِٔى وَلَدْنَهُمْ ۚ وَإِنَّهُمْ لَيَقُولُونَ مُنكَرًا مِّنَ ٱلْقَوْلِ وَزُورًا ۚ وَإِنَّ ٱللَّهَ لَعَفُوٌّ غَفُورٌ ﴿٢﴾﴾

وكما أبطل الإسلام الظهار أبطل كذلك عادة التبني: ﴿**وما جعل أدعياءكم أبناءكم**﴾. جمع دعى، وهو الذي يدعى ابنا لغير أبيه، وكان الرجل يتبنى ولد غيره، ويجري عليه أحكام البنوة، ومنها حرمة تزوجه بمطلقته، كما تحرم زوجة الابن النسبي على أبيه، فأبطل الله حكم التبني ـ وقول الله هو الحق، وهو يرشد إلى أقوم سبيل، ثم أمر برد الأنساب إلى أصولها الحقيقية فقال: ﴿ٱدْعُوهُمْ لِـَٔابَآئِهِمْ هُوَ أَقْسَطُ عِندَ ٱللَّهِ ۚ فَإِن لَّمْ تَعْلَمُوٓا۟ ءَابَآءَهُمْ فَإِخْوَٰنُكُمْ فِى ٱلدِّينِ وَمَوَٰلِيكُمْ ۚ﴾[2].

٢ ـ وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد تبني زيد بن حارثة قبل

---

(١) سورة الأحزاب: ٤ .

(٢) سورة المجادلة: ٢ .

(٣) سورة الأحزاب: ٥ .

www.noormags.ir

الإسلام، ثم أعتقه فكان يدعى زيد بن محمد، حتى قال ابن عمر[1]: «ما كنا ندعو زيد بن حارثة إلا زيد بن محمد، حتى نزلت الآية: ادعوهم لآبائهم هو أقسط عند الله» فصار يدعى زيد بن حارثة، فأبطل الإسلام تلك العادة، وردة علاقة النسب إلى أسبابها الحقيقية.

٣ ـ لما بلغ زيد مبلغ الرجال خطب له رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ ابنة عمته زينب بنت جحش، فأبى أخوها عبد الله بن جحش أن تكون أخته وهي قرشية هاشمية، وهي فوق ذلك ابنة عمة الرسول ـ صلى الله عليه وسلم ـ أبى أن تكون أخته زوجة لعبد اشترته خديجة، ثم وهبته له، ثم أعتقه بعد ذلك، ورأى في ذلك عارا كبيرا على عادات العرب في الجاهلية، فلم تكن بنات الأشراف ليتزوجن من موال وإن أعتقوا، لكن الرسول الكريم يريد أن تزول مثل هذه الاعتبارات القائمة على العصبية وحدها، والاعتزاز بالحسب والنسب، وأن يدرك الناس جميعا: أن لافضل لعربي على عجمي إلا بالتقوى، وهو لايريد أن أن يستكره لذلك امرأة من غير أهله فلتكن زينب بنت جحش ابنة عمته هي التي تحتمل هذا الخروج عل يتقاليد العرب وهدم عاداتها، وبعد الرفض من زينب وعبد الله بن جحش وإصرار الرسول ـ صلى الله عليه وسلم ـ على هذا الزواج ينزل القرآن الكريم آمرا بالنزول على حكم الله وحكم رسول صلى الله عليه وسلم: ﴿ وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥٓ أَمْرًا أَن يَكُونَ لَهُمُ ٱلْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ ۗ وَمَن يَعْصِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَٰلًا مُّبِينًا ﴿٣٦﴾ ﴾[2].

فما كان من زينب وعبد الله إلا الإذعان والقبول، فتزوجها زيد وأمهرها رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ، وبنى بها زيد، ولكن لم يسلس له قيادها، ولم يسلم من إيذائها وتعاليها عليه بنسبها وشرفها، فطلقها زيد.

---

(١) البخاري: ٦٥ كتاب التفسير، رقم ٤٧٨٢، وأخرجه مسلم في كتاب فضائل الصحابة، رقم ٢٤٢٥.

(٢) سورة الأحزاب: ٣٦.

www.noormags.ir

٤ ـ ولما حرم الإسلام عادة التبني، وأبطل كل الآثار المترتبة عليه، ومنها حل حليلة المُتَبَني ـ بعد أن كانت محرمة على من تبناه ـ وقصر القرآن الحرمة على الأبناء من الصلب في قوله تعالى في آية المحرمات من سورة النساء ﴿**وحلائل أبنائكم الذين من أصلابكم**﴾[1]. فخرج بذلك حليلة الابن بالتبني، وكان جبريل قد أخبر الرسول ـ صلى الله عليه وسلم ـ أن زيدا سوف يطلق زينب، وأنها ستكون زوجة له. وحين كان زيد يشكو من سوء معاشرة زينب كان الرسول يقول له: «اتق الله وأمسك عليك زوجك» ولم يخبره أن الذي تحته سوف تكون من زوجاته. وهو ما عاتبه ربه عليه في قوله تعالي: ﴿وَإِذْ تَقُولُ لِلَّذِيٓ أَنْعَمَ ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَأَنْعَمْتَ عَلَيْهِ أَمْسِكْ عَلَيْكَ زَوْجَكَ وَٱتَّقِ ٱللَّهَ وَتُخْفِي فِي نَفْسِكَ مَا ٱللَّهُ مُبْدِيهِ وَتَخْشَى ٱلنَّاسَ وَٱللَّهُ أَحَقُّ أَن تَخْشَىٰهُ﴾[2].

٥ ـ لقد نسج المبشرون والمستشرقون قصصا من الأوهام والخرافات حول زواج الرسول ـ صلى الله عليه وسلم ـ من زينب بنت جحش، بعد طلاق زيد لها، وتبعهم في ذلك نفر من الذين أغرموا بالتقليد، جريا وراء الغرب، أو حبا في الظهور، افتراءا وكذبا على رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ، وقد اعتمدوا في ذلك على بعض الروايات التي لا أصل له، وهي مبثوثة في بعض كتب التفسير من غير سند ولادليل، والتاريخ الصحيح يثبت أن الرسول الكريم ما أخفى غير زواجه من زينب، لأن الله تعالى لم يظهر غير ذلك، وإلا لو كان مايقولونه حقا لأظهره الله ـ عز وجل ـ، لأنه لايخلف وعده.

٦ ـ قال أبو بكر محمد بن عبد الله ـ المعروف بابن العربي ـ في كتابه أحكام القرآن بعد أن ذكر الروايات الواردة في هذا الزواج، وتحدث عن عصمة الأنبياء، وعلى رأسهم محمد ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: «وهذه الروايات كلها ساقطة الأسانيد، إنما الصحيح منها ماروي عن[3] عائشة أنها

---

(١) سورة النساء: ٤٣ .

(٢) سورة الأحزاب: ٣٧ .

(٣) البخاري: كتاب التفسير، باب (يأيها الرسول بلغ) ـ ٤٦١١٢ ـ ومسلم كتاب الإيمان، رقم ١١٧ .

www.noormags.ir

قالت: «لو كان رسول الله صلى الله عليه وسلم كاتما شيئا من الوحى لكتم هذه الآية: ﴿وَإِذْ تَقُولُ لِلَّذِيٓ أَنْعَمَ ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَأَنْعَمْتَ عَلَيْهِ أَمْسِكْ عَلَيْكَ زَوْجَكَ وَٱتَّقِ ٱللَّهَ وَتُخْفِي فِي نَفْسِكَ مَا ٱللَّهُ مُبْدِيهِ وَتَخْشَى ٱلنَّاسَ وَٱللَّهُ أَحَقُّ أَن تَخْشَىٰهُ﴾[1]. ثم يقول: وما وراء هذه الرواية غير معتبر، فأما قولهم إن النبي صلى الله عليه وسلم رآها فوقعت في قلبه فباطل، لأنه كان معها في كل وقت وموضع، ولم يكن حينئذ حجاب، فكيف يتجدد له هوى لم يكن؟

حاشا لذلك القلب المطهر من هذه العلاقة الفاسدة وقد قال الله له: ﴿وَلَا تَمُدَّنَّ عَيْنَيْكَ إِلَىٰ مَا مَتَّعْنَا بِهِۦٓ أَزْوَٰجًا مِّنْهُمْ زَهْرَةَ ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا لِنَفْتِنَهُمْ فِيهِ وَرِزْقُ رَبِّكَ خَيْرٌ وَأَبْقَىٰ ﴿١٣١﴾﴾[2].

فإن قيل: لأي معنى قال له النبي صلى الله عليه وسلم: «أمسك عليك زوجك: وقد أخبره الله أنها زوجته لازوج زيد»؟

فالجواب عن ذلك: أنه أراد أن يختبر منه ما لم يعلمه الله به من رغبته فيها، أو رغبته عنها، فأبدى له زيد من النفرة عنها والكراهية فيها ما لم يكن علمه منه في أمرها، فإن قيل: فكيف يأمره بالتمسك بها، وقد علم أن الفراق لابد منه؟ وهذا تناقض؟ قلنا: بل هو صحيح، للمقاصد الصحيحة، لاقامة الحجة ومعرفة العاقبة، ألا ترى أن الله يأمر العبد بالإيمان، وقد علم أنه لايؤمن، فليس في مخالفة متعلق الامر المتعلق بالعلم ما يمنع من الأمر به عقلا وحكما[3].

٧ ـ إن الحكمة من زواج الرسول صلى الله عليه وسلم بزينب بنت جحش قد بينها الله تعالى بقوله: ﴿فَلَمَّا قَضَىٰ زَيْدٌ مِّنْهَا وَطَرًا زَوَّجْنَٰكَهَا لِكَيْ لَا يَكُونَ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ حَرَجٌ فِيٓ أَزْوَٰجِ أَدْعِيَآئِهِمْ إِذَا قَضَوْا۟ مِنْهُنَّ وَطَرًا﴾[4].

(١) سورة الأحزاب: ٣٧ .
(٢) سورة طه: ١٣١ .
(٣) انظر أحكام القرآن لابن العربي: م ٣ ص ٥٤٣ وما بعدها.
(٤) سورة الأحزاب: ٣٧ .

www.noormags.ir

فالزواج كان بأمر الله تعالى. عن أنس قال: «جاء زيد بن حارثة يشكو» فجعل النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ يقول: «اتق الله، وأمسك عليك زوجك» قال أنس: «لو كان رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ كاتما شيئا لكتم هذه، قال فكانت زينب تفخر على أزواج النبي ـ صلى الله عليها وسلم ـ، تقول: «زوجكن أهلوكن، وزوجني الله ـ تعالى ـ من فوق سبع سماوات»[1].

وهذا هو الصحيح في الموضوع، وكل ما خالف ذلك فهو محض افتراء وتطاول على مقام النبوة. والرسول ـ صلى الله عليه وسلم ـ أعلا من ذلك وأرفع.

٨ ـ إن إبطال القرآن لعادة التبني لايعني إهمال الصغار، وعدم العناية بهم، بل على العكس من ذلك، فإن الإسلام دين البر والرحمة، ودين العدل والمواساة، فيجب على الدول والأفرد رعاية هؤلاء، وعدم إهمالهم. وتربيتهم تربية صالحة، ليكونوا لبنات في صرح المجتمع، بشرط ألا ينسبوا إلى من يرعاهم، بل ينسبوا إلى آبائهم ـ إن كانوا معروفي النسب ـ، فإن لم نعلم لهم آباء فهم أخوة في الدين، كما نص على ذلك القرآن الكريم: ﴿ٱدْعُوهُمْ لِآبَآئِهِمْ هُوَ أَقْسَطُ عِندَ ٱللَّهِ فَإِن لَّمْ تَعْلَمُوٓاْ ءَابَآءَهُمْ فَإِخْوَٰنُكُمْ فِى ٱلدِّينِ وَمَوَٰلِيكُمْ﴾[2].

هذا هو حكم الله، وليس بعده حكم آخر، وهذا هو تشريع الإسلام، وليس بعده تشريع آخر، وما أباحه الله لرسوله ـ صلى الله عليه وسلم ـ فهو مباح لأمته، لأنه أخبر أن التزويج كان لمنع الحرج عن الأمة: « فَلَمَّا قَضَىٰ زَيْدٌ مِّنْهَا وَطَرًا زَوَّجْنَٰكَهَا لِكَىْ لَا يَكُونَ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ حَرَجٌ فِىٓ أَزْوَٰجِ أَدْعِيَآئِهِمْ إِذَا قَضَوْاْ مِنْهُنَّ وَطَرًا »[3].

---

(١) أخرجه البخاري: ٩٧ كتاب التوحيد، باب وكان عرشه على الماء رقم: ٧٤٢٠) وفيها نزلت آية الحجاب.

(٢) سورة الأحزاب: ٥ .

(٣) سورة الأحزاب: ٣٧ .

www.noormags.ir

التوصيات:

وبعدد، فإني أوصي بما يأتي:

١ - إن العلم البشري وحده لايصلح أنفس الناس، لأنهم لايخالفون أهواءهم وشهواتهم الشخصية إلى اتباع أفراد منهم، وإنما يدينون بوازع الفطرة لما هو فوق معارفهم البشرية، وهو مايأتيهم من ربهم. من أجل هذا لابد من اتباع ماجاء به القرآن الكريم في كل ما أحل أو حرم، فالحلال ما أحله الله ورسوله، والحرام ما حرمه الله ورسوله.

٢ - لايوجد في الأرض دين عام كامل صحيح ثابت إلا دين الإسلام، فهو الدين الوحيد المقبول عند الله، فيجب على المسلمين جميعا أن يتمسكوا به، وأن يدافعوا عنه بكل قوة ضد الحملات التي توجه إليه من وقت لآخر، وخاصة في هذا العصر.

٣ - إذا كان إرسال الأنبياء إلى البشر لأجل هدايتهم إلى تزكية أنفسهم بما تصلح به أحوالهم في دنياهم، ويستعدون به لحياة أعلى من هذه الحياة الدنيا في نشأة أخرى، فلا يتم هذا الفرض ولا تتحق هذه الحكمة إلا إذا كان هؤلاء الأنبياء أهلا لأن يقتدي بهم في أعمالهم وسيرتهم، والتزام الشرائع والآداب التي يبلغونها عن ربهم، وعلى هذا فكل ما يخدش سيرتهم أو ينال من مقامهم هو خروج عن أمر الله - تعالى - يعرض صاحبه للفتنة أو العذاب الأليم.

٤ - إذا كان الإسلام قد حرم التبني وأبطل القرآن تلك العادة فلا يظن أحد أنه منع من رعاية الأطفال أو العطف على الصغار، الذين لم تعرف أنسابهم، فهو يحض على رعايتهم والإحسان إليهم من هنا فإنه يجب على الدول والجماعات أن تعمل على رعاية اللقطاء أو الأيتام الذين ليس لهم عائل، وتربيتهم تربية إسلامية كريمة، إكراما لآدميتهم، وحماية لهم من الضياع والفساد.

٥ - إذا كان المبشرون ينفقون الأموال الطائلة على تربية أبناء المسلمين

www.noormags.ir

الذين شردتهم الحروب، أو الأيتام الذين لاعائل له ـ وخاصة أبناء الدول الفقيرة ـ، وذلك ليضمنوا ولاءهم وتنصيرهم، فأولى بأغنياء المسلمين أن يبادروا إلى رعاية هؤلاء، ولا يتركوا فرصة لأعدائهم.

هذا وبالله التوفيق، فإن كنت قد أصبت فلله الحمد والمنة، وإن كانت الأخرى فحسبي أنني بذلت جهدي، والكمال لله وحده..

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين،،،

مرکز تحقیقات کامپیوتری علوم اسلامی

www.noormags.ir

المراجع

١ - القرآن الكريم.

٢ - أحكام القرآن ـ لابن العربي ـ تحقيق على محمد البجاوي ـ دار المعرفة ـ بيروت.

٣ - أحكام القرآن للجصاص ـ ط ـ البهية.

٤ - أحكام القرآن لعماد الدين الطبري المعروف بالكيا الهراسي ـ دار إحياء التراث.

٥ - الأحوال الشخصية ـ د. أحمد الغندور ـ ط ـ جامعة الكويت ١٩٧٢م.

٦ - أسباب النزول للواجدي ـ المكتبة الثقافية ـ بيروت.

٧ - البداية والنهاية ـ ابن كثير ـ دار إحياء التراث العربي ـ بيروت.

٨ - النكت والعيون (تفسير الماوردي ـ وزارة الأوقاف ـ الكويت).

٩ - تراجم سيدات بيت النبوة ـ د. عائشة عبد الرحمن ـ دار الريان.

١٠ - تفسير البغوي (المسمى معالم التنزيل) دار المعرفة ـ بيروت.

١١ - تفسير البيضاوي ـ دار الكتب العلمية ـ بيروت ـ لبنان.

١٢ - تفسير القرآن العظيم (تفسير ابن كثير) مكتبة المنار ـ عمان.

١٣ - تفسير القرطبي (الجامع لأحكام القرآن) المؤسسة المصرية العامة.

١٤ - تفسير المنار (تفسير القرآن الحكيم) محمد رشيد رضا ـ الهيئة المصرية للكتاب.

١٥ - تمهيد لتاريخ الفلسفة الإسلامية ـ د. مصطفى عبد الرزاق ـ لجنة التأليف ـ القاهرة.

١٦ - تهذيب سيرة ابن هشام ـ (عبد السلام هارون) دار سيد للطباعة ـ مصر.

www.noormags.ir

١٧ - جامع البيان للإمام محمد بن جرير الطبري ـ دار الحديث ـ القاهرة.

١٨ - حقائق الإسلام وأباطيل خصومه ـ العقاد ـ نهضة مصر ـ الفجالة ـ مصر.

١٩ - حياة محمد ـ د. محمد حسين هيكل ـ مكتبة النهضة المصرية.

٢٠ - خاتم النبيين ـ للشيخ محمد أبو زهرة ـ دار الفكر العربي.

٢١ - السيرة النبوية لابن هشام ـ تحقيق مصطفى السقا ـ دار المعرفة.

٢٢ - صحيح مسلم بشرح النووي ـ الكتب العربية.

٢٣ - فتح الباري شرح صحيح البخاري ـ للحافظ ابن حجر العسقلاني ـ دار المعرفة ـ بيروت.

٢٤ - المستدرك للحاكم وبذيله التلخيص للذهبي ـ دار الكتاب العربي ـ بيروت.

٢٥ - مسند أحمد، وبهامشه منتخب كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال للمتقي الهندي ـ ط ـ المكتب الإسلامي ١٤٠٣هـ ـ ١٩٨٣م.

٢٦ - سنن الترمذي ـ تحقيق أحمد شاكر وآخرين ط ـ الحلبي.

٢٧ - سنن الدرامي ـ تحقيق محمد أحمد الدهمان ط ـ دار الكتب العلمية ـ بيروت.

٢٨ - فتح القدير ـ للشوكاني ـ دار المعرفة ـ بيروت.

٢٩ - فجر الإسلام ـ أحمد أمين ـ مطبعة الاعتماد مصر.

٣٠ - فقه السنة ـ الشيخ سيد سابق ـ دار الكتاب الإسلامي ـ مصر.

٣١ - في ظلال القرآن ـ سيد قطب ـ دار الشروق ـ القاهرة.

٣٢ - الكامل ـ لابن الأثير ـ دار إحياء التراث العربي ـ بيروت.

٣٣ - الكشاف للزمخشري ـ دار الكتاب العربي ـ بيروت.

٣٤ - اللؤلؤ والمرجان فيما اتفق عليه الشيخان ـ محمد فؤاد عبد الباقي ـ وزارة الأوقاف ـ الكويت.

www.noormags.ir

٣٥ - لباب النقول في أسباب النزول ـ للإمام السيوطي ـ الدار التونسية للنشر.

٣٦ - مختار الصحاح ترتيب السيد محمد خاطر ـ دار الكتاب العربي ـ بيروت.

٣٧ - المغني لابن قدامة ـ دار الكتاب العربي ـ بيروت.

٣٨ - المعجم الوسيط ط ـ ٢ اشراف حسن على عطية ـ مكتبة التربية ـ الكويت.

٣٩ - مقدمة ابن خلدون ـ دار الشعب بمصر.

٤٠ - الموسوعة الفقهية ـ وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية ـ الكويت.

٤١ - طوالع البعثة المحمدية العقاد ـ المكتب العصرية بيروت ـ صيدا.

٤٢ - الوحي المحمدية ـ محمد رشيد رضا ـ مؤسسة عز الدين.

مرکز تحقیقات کامپیوتری علوم اسلامی

www.noormags.ir

حوليات كلية الآداب

تصدر عن مجلس النشر العلمي - جامعة الكويت

رئيسة هيئة التحرير
د. فتوح عبد المحسن الخترش

دورية علمية محكمة تتضمن مجموعة من الرسائل وتعنى بنشر الموضوعات التي تدخل في مجالات اهتمام الأقسام العلمية لكلية الآداب

- تقبل الابحاث باللغتين العربية والانجليزية شرط أن لا يقل حجم البحث عن (٤٠) صفحة مطبوعة من ثلاث نسخ.
- لا يقتصر النشر في الحوليات على اعضاء هيئة التدريس بكلية الآداب فقط بل لغيرهم من المعاهد والجامعات الاخرى.
- يرفق بكل بحث ملخصان له باللغة العربية وآخر بالانجليزية لا يتجاوز ٢٠٠ كلمة.
- يمنح المؤلف (٣٠) نسخة مجانا.

الاشتراكات :

	داخل الكويت	خارج الكويت
للأفراد:	٤ د.ك - للأساتذة والطلاب: ٢ د.ك.	٣٢ دولاراً أمريكيا - ١٦ دولاراً امريكيا
للمؤسسات:	١٦ د.ك	٦٤ دولاراً أمريكيا.

ثمن الرسالة : للأفراد : ٥٠٠ فلس — للأساتذة والطلاب : ٢٥٠ فلس
ثمن المجلد السنوي : للأفراد : ٦ د.ك — للأساتذة والطلاب : ٣ د.ك

تتوجه المراسلات الى : رئيسة هيئة تحرير حوليات كلية الآداب
ص.ب ١٧٣٧٠ - الخالدية
الكويت — 72454
هاتف وفاكس: ٤٨١٠٢١٩

www.noormags.ir